الجمهوريــة الجزائريــة الديمقراطيــة الشعبيــة
وزارة التعليـــم العالـــي والبحـــث العلمي
جامعـــة يحي فارس – المدية –
كليـــة: العلوم الإنسانية والاجتماعية
قســم: علم الاجتماع

الدور الاجتماعي للشرطة وأثره في الوقاية من الجريمة

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر
تخصص: جريمة والإنحراف

من إعداد الطالبين:
* شريفي لياس
* زيزين ناصر

إشراف الدكتور:
د/ حاج الله مصطفى

السنـــة الجـامعيـة: 2021-2022


بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء

إلى روح والدي رحمه الله

و إلى والدتي العزيزة يحفظها الله ويرعاها

والدي اللذان هما ينبوع العطاء الذي لا ينضب،

و اللذان ينيران لي الطريق حيثما ذهبت، اسأل الله العلي العظيم

أن يحفظهما لنا ويبارك في أعمارهما.

إلى جميع أفراد أسرتي الغالية.

إلى كل من أكن لهم اعز التقدير والاحترام الأساتذة الكرام

وأخص بالذكر الأستاذ المؤطر" حاج الله مصطفى" .

إلى وطني الحبيب وكل رجال الأمن المخلصين في هذا الوطن

إلى كل من كان سببا في وصولي إلى هاته المرتبة.

أهدي ثمرة هذا العمل

الشكر والعرفان

الشكر لله وحده أولا وأخيرا بان تفضل على بنعمه وألاءه العظيمة التي لا تعد ولا تحصى، ومنته سبحانه وتعالى علي بإعداد هذه الرسالة بشكلها الحالي.

و يسعدني أولا أن أتقدم بخالص شكري وتقديري وعرفاني لأستاذي الفاضل:

"حاج الله مصطفى "مشكورا مأجورا بقبول الإشراف على هذه الدراسة، كما لا يفوتني أن أتقدم بالشكر الجزيل للأساتذة الأفاضل الذين درست عندهم منذ دخولي الى هذه الجامعة فجزاهم الله عني خير الجزاء.

كما أتقدم بخالص شكري لكل أساتذتي الأفاضل، ولمن قدموا لي يد المساعدة وزودوني بالمراجع والمعلومات، بالإضافة للتشجيع الدائم، فبارك الله فيهم جميعا وفي كل من ساهم من قريب أو بعيد في إخراج هذه الدراسة.

"وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين"

الفهرس

الاهداء	
الشكر والعرفان	
المقدمة	
الفصل الأول: الاطار المنهجي للدراسة	
تمهيد	1
المبحث الأول: منهجية الدراسة	
المطلب الأول: اسباب اختيار الموضوع	1
المطلب الثاني: اهداف وأهمية الدراسة	2
المطلب الثالث: الإشكالية	3
المطلب الرابع: الفرضيات	8
المطلب الخامس: تحديد المفاهيم	9
المطلب السادس: الدراسات السابقة	13
المطلب السابع: صعوبات الدراسة	20
ملخص الفصل	
الفصل الثاني: ماهية الجريمة والنظريات المفسرة لها	
تمهيد	22

المبحث الأول: ماهية الجريمة	
المطلب الأول: التعريف القانوني	22
المطلب الثاني: التعريف الاجتماعي	24
المطلب الثالث: التعريف السيكولوجي	26
المطلب الرابع: التعريف الديني	27
المبحث الثاني: الاتجاهات النظرية في تفسير الجريمة	
المطلب الأول: نظرية اللامعيارية	28
المطلب الثاني: نظرية التفكك الاجتماعي	34
المطلب الثالث: نظرية الضبط الاجتماعي	37
المطلب الرابع: نظرية الاختلاط التفاضلي	39
خلاصة الفصل.	43
الفصل الثالث: دراسة الأدوار الاجتماعية للشرطة في الوقاية من الجريمة	
تمهيد	45
المبحث الأول: ماهية الشرطة	
المطلب الأول: تعريف الشرطة	45
المطلب الثاني: الشرطة تاريخيا	47
المطلب الثالث: تعريف الشرطة الجزائرية	50

المطلب الرابع: نشأة وتشكيل الشرطة الجزائرية	51
المبحث الثاني: الأدوار الاجتماعية للشرطة في الوقاية من الجريمة	
المطلب الأول: تعريف الشرطة المجتمعية	55
المطلب الثاني: اهداف الشرطة الاجتماعية	58
المطلب الثالث: الاتجاه الوظيفي في دراسة الأدوار الاجتماعية	62
المطلب الرابع: الأدوار الاجتماعية لجهاز الشرطة الجزائرية	65
خلاصة الفصل.	82
الفصل الرابع: التصور الميداني	
المبحث الأول: الاجراءات المنهجية للدراسة الميدانية	
المطلب الأول: المنهج المتبع في الدراسة	85
المطلب الثاني: مجتمع الدراسة	86
المطلب الثالث: عينة الدراسة	86
المطلب الرابع: مجالات الدراسة	86
المطلب الخامس: أداة المستخدمة	88
الخاتمة	90
قائمة المراجع	93

مقدمة

مقدمة:

الشرطة هيئة مدنية نظامية غير عسكرية، تهدف إلى إنفاذ القوانين Law Enforcementالتي تسنها الحكومة، وتحقيق الأمن Security والنظام Disciplinary في المجتمع، وإشاعة الشعور بالأمان في نفوس الناس.

ويفضل علماء علم الاجتماع والخدمة الاجتماعية استخدام مصطلح النسق الشرطي Police Systemبدلاً من لفظ الشرطة أو جهاز الشرطة أو البوليس أو الداخلية، وذلك لتأكيد التكامل الوظيفي والتساند البنائي بين الشرطة كنسق والأنساق المجتمعية الأخرى في المجتمع (مثل: النسق العائلي، والنسق التعليمي، والنسق الاقتصادي، والنسق الصحي، والنسق الديني..)، والتأثيرات المتبادلة فيما بينهم.

والشرطة قديماً هدفت إلى حفظ الأمن والنظام في الدولة، ثم أضيفت لها وظائف أخرى مثل: ضبط المكاييل والموازين والمقاييس، ومراقبة الأسواق، ثم بدأت الشرطة تلعب دوراً وقائياً تمثل في وقاية الناس من الإستغلال والمجاعة والطاعون. وتشبه هذه الإختصاصات ما كان للمحتسب في المجتمع الإسلامي في عصوره الزاهرة الأولى فقد شملت وظيفة الشرطة الأمر بالمعروف ونهي عن المنكر إمتثالا لقوله تعالى:

(ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر و أولئك هم المفلحون – (سورة آل عمران الاية 104). وقال تعالى: « الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ولله عاقبة الأمور »

(سورة الحج، 41)، وقال تعالى: « كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله.... » (سورة آل عمران،)

يعتبر جهاز الشرطة أحد الأجهزة التنفيذية في الدولة، الذي تقع على مسؤوليته توفير الأمن والإستقرار للمواطن، من خلال تنفيذ القوانين التي صاغها الإنسان لتنظيم حياة البشر، سواء في تحصين المجتمع من خطر الجريمة عن طريق التصدي للعوامل الجوهرية المسببة لها، أو من خلال النظر للإتجاه الحديث في التعامل مع المجرم على إنه إنسان بالدرجة الأولى، لكن نتيجة ظروف ومسببات إنحرف عن الطريق السوي، لذلك لابد من رعايته وإصلاحه من قبل المجتمع، وبشكل خاص من قبل جهاز الشرطة الذي يقع على عاتقه جزء كبير من هذه المسؤولية.

وفي الوقت الحاضر لم تعد الشرطة مكتفية بأنشطتها التقليدية في المحافظة على الأمن والنظام والتعامل مع الخارجين على القانون، بل أصبح للشرطة وظائف أخرى غير الوظيفة الأمنية، هي الوظيفة الإدارية والوظيفة التشريعية والوظيفة الاجتماعية، فالمؤسسات الأمنية كنظام إجتماعي مطلب تنموي ملح في الوقت الحاضر؛ إذ أن النظام في المؤسسات الأمنية يعتبر جزءا من البناء الاجتماعي، وتعد هيئة الشرطة عماد شرطة المجتمع لأنه مهما تباينت النظم السياسية أو الاجتماعية أو الاقتصادية فمن المسلم به أن الشرطة تمثل التجسيد الطبيعي لسلطة المجتمع.

ومن هنا، فالأمن حاجة أساسية للأفراد كما هو ضرورة من ضرورات بناء المجتمع، ومرتكز أساسي من مرتكزات تشييد الحضارة، فلا أمن بلا استقرار، ولا حضارة بلا أمن. ولا يتحقق الأمن إلا في الحالة التي يكون فيها العقل الفردي والحس الجماعي معا خاليا من أي شعور يهدد السلامة والاستقرار.

وبالتالي كان لا بد من وجود نظرة مستقبلية لتفعيل الجهود من قبل المؤسسات الأمنية لتقديم دورها الفعال، وإظهاره بين أفراد المجتمع حتى يقدمون دعمهم لها لتحقيق مفهوم الأمن الشامل، إضافة إلى أن المجتمع المحلي معني بذلك وليست الشرطة وحدها هي التي يجب عليها أن تأخذ زمام المبادرة في منع الجريمة في المجتمع.

وأنه من الواجبات الأساسية للمؤسسات الأمنية هي منع الجريمة قبل وقوعها، ومكافحتها، والكشف عنها، والقبض على مرتكبيها، والمحافظة على الأمن العام، وحماية الأرواح والممتلكات، والإشراف على تنفيذ قوانين الدولة.

ولكن المؤسسات الأمنية تجد في نفسها أنها لا تؤدي عملها على الوجه المطلوب بدون مشاركات من المواطن، فطالما أن المؤسسات الأمنية مسؤولة عن أمن المجتمع وطمأنينته، فإن ذلك يلزم وجود علاقة قوية بينها وبين أفراده، لذلك نجد جهودا مبذولة من طرف الدولة الجزائرية نحو تكريس جهاز الشرطة المجتمعية الذي يعتبر جهازا إجتماعيا أثبت نجاعته وفعاليته في الكثير من دول العالم، وذلك من خلال تقريب الشرطة من

المواطن ومحاولة تقريبه منها، وذلك بإعداد أفراد للشرطة مكونين تكوينا جيدا للممارسة وتطبيق هذا التوجه الجديد.

ومنه فإن دراستنا تكتسي أهميتها من خلال التعرف على :

– العوامل التي تدعو إلى التعاون بين المواطنين والمؤسسات الأمنية.

– الكشف عن طبيعة الدور الاجتماعي الذي تلعبه الشرطة لوقاية الأفراد والجماعات من الوقوع في متاهات الجريمة.

– معرفة الآليات والأساليب التي تعتمدها الشرطة لكي تحول من خلالها دون وقوع الجرائم بمختلف أشكالها.

– معرفة الكيفية التي من خلالها تحافظ أجهزة الشرطة على أرواح الأشخاص وتحمي ممتلكاتهم.

– معرفة دور المواطن في الوقاية من الجريمة.

– الخروج بنتائج لها دور في تحقيق الأمن الشامل مستقبلا لتفعيل دور الأمن الاجتماعي.

ولدراسة الموضوع من هذا المنطلق ارتأينا انتهاج الخطة التالية:

* الفصل الأول: الذي يحتوي على الإطار المنهجي للدراسة، وتضمن أسباب اختيار الموضوع، الإشكالية، الفرضية، أهمية وأهداف الدراسة، تحديد المفاهيم، صعوبات الدراسة والدراسات السابقة.

* الفصل الثاني: تضمن مدخلا حول تفسير الجريمة ضمن مبحثين، ضم المبحث الأول أربع مطالب: التعريف القانوني للجريمة، التعريف السيكولوجي للجريمة، التعريف الاجتماعي للجريمة، التعريف الديني للجريمة.

أما المبحث الثاني فقد تطرقنا فيه الى الاتجاهات النظرية المفسرة للجريمة وهو الآخر ضم أربع مطالب: اللامعيارية، التفكك الاجتماعي، الضبط الاجتماعي، الاختلاط التفاضلي.

* الفصل الثالث: تضمن مدخلا حول دراسة الأدوار الاجتماعية للشرطة في الوقاية من الجريمة ضمن مبحثين، ضم المبحث الأول أربع مطالب: تعريف الشرطة، الشرطة تاريخيا، تعريف الشرطة الجزائرية، نشأة وتشكيل الشرطة الجزائرية.

أما المبحث الثاني فقد تطرقنا فيه الى الأدوار الاجتماعية للشرطة في الوقاية من الجريمة ضمن أربع مطالب: تعريف الشرطة الاجتماعية، أهداف الشرطة الاجتماعية، الاتجاه الوظيفي في دراسة الأدوار الاجتماعية، الأدوار الاجتماعية لجهاز الشرطة.

* الفصل الرابع: تضمن تصور للجانب الميداني ضمن مبحث واحد الإجراءات المنهجية للدراسة الميدانية ضم خمس مطالب: المنهج المتبع في الدراسة، مجتمع الدراسة، عينة الدراسة، مجالات الدراسة، الإستنتاج الإفتراضي لنتائج الدراسة.

الفصل الأول: الاطار المنهجي للدراسة

تمهيد

المبحث الأول: منهجية الدراسة

المطلب الأول: أسباب اختيار الموضوع

المطلب الثاني: أهداف وأهمية الدراسة

المطلب الثالث: الإشكالية

المطلب الرابع: الفرضيات

المطلب الخامس: تحديد المفاهيم

المطلب السادس: الدراسات السابقة

المطلب السابع: صعوبات الدراسة

ملخص الفصل

تمهيد:

الإطار المنهجي للدراسة يعتبر أهم مرحلة لكل بحث علمي، أو دراسة سوسيولوجية لأنه يوضح أهم النقاط الأساسية في البحث من خلاله يتم التطرق إلى أسباب إختيار الموضوع وأهدافه، وتحديد الإشكالية من خلال ضبط التساؤل الرئيسي الذي تتفرع عنه أسئلة فرعية تتم من خلالها وضع الفرضيات وتحديد المفاهيم الخاصة بها، ثم تأتي مرحلة عرض الدراسات السابقة والتعقيب عليها.

المبحث الأول: منهجية الدراسة

المطلب الأول: اسباب اختيار الموضوع

1- إعتبار دور الشرطة الاجتماعية في الوقاية من الجريمة دور فعال ومحل دراسات كبيرة في العصر الحديث.

2- قلة البحوث في علم الاجتماع وشبه انعدامها في الجزائر حول الشرطة المجتمعية في الوقاية من الجريمة.

3- الرغبة الشخصية كوني موظف في صفوف الشرطة في إبراز الدور الفعال للشرطة الاجتماعية في ظل النظرة السلبية لشريحة من أفراد المجتمع.

4- القيام بقراءات عديدة حول الموضوع وهذا ما دفعنا للولوج والبحث الجدي في الموضوع

المطلب الثاني: أهداف وأهمية الدراسة

1/أهداف الدراسة

يعتبر الأمن العام واحدا من المتطلبات الأساسية للجماعة، لأن الأمن يؤثر الى حد كبير في حياة أي جماعة فوجوده يعني الإزدهار والإنجاز في المجتمع، وغيابه يعني إنعدام الإستقرار.

فالأمن يأتي استجابة لمتطلبات متعددة إتسعت هذه المتطلبات على تطور المجتمع.

وكون المجتمع الجزائري يمر بمرحلة تغيير متسارعة، فمن المحتمل أن يصحب هذا التغيير بعض الظواهر الاجتماعية السلبية، التي من أهمها الظاهرة الإجرامية، الذي لا بد له

من العمل على السيطرة عليها لكي تضل ضمن حدود لا تتعداها كثيرا وذلك من خلال أجهزة الشرطة المتخصصة بذلك.

ونظرا لأهمية الدور الذي تلعبه أجهزة الشرطة في مجال مكافحة الجريمة يصبح من الضروري أن تجري بين الفترة والأخرى دراسات علمية كهذه الدراسة التي نحن بصددها، تبين الدور الذي يلعبه جهاز الشرطة الجزائرية في الوقاية من الجريمة، والأساليب التي يستخدمها هذا الجهاز ومدى ملائمتها مع حجم الجريمة، خصوصا أن الظروف الاجتماعية في تغير حجم الجريمة في تغير أيضا.

وبذلك تتحدد أهداف هذه الدراسة بالأهداف التالية:

أ – الكشف عن طبيعة الدور الاجتماعي الذي تلعبه الشرطة لوقاية الأفراد والجماعات من الوقوع في متاهات الجريمة.

ب – معرفة الآليات والأساليب التي تعتمدها الشرطة لكي تحول من خلالها دون وقوع الجرائم بمختلف أشكالها وأنواعها.

د – معرفة الكيفية التي من خلالها تحافظ أجهزة الشرطة على أرواح الأشخاص وتحمي ممتلكاتهم.

هـ – معرفة دور المواطن في الوقاية من الجريمة.

2/ أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة فيما يلي:

– يسد قدرا من الفراغ البحثي في المكتبات الجزائرية حول النظريات المفسرة للدور الاجتماعي للشرطة الحديثة التي اهتمت بفهم السلوك الإنساني داخل المجتمع، وكيفية تطور نوازعه السلمية أوللجنوح الى الجريمة، وتطبيقات هذه النظريات في الواقع الشرطي.

– يدعم البحث فكرة التعويل على دور التكتيكات الأمنية الاجتماعية في توعية الجمهور للوقاية من الجريمة.

– يبحث في أهمية تجسيد الآليات الاجتماعية في تعامل مع الجمهور كحل بديل للآليات الردعية التي تميل إلى العنف.

المطلب الثالث: الإشكالية

يعتبر الأمن مطلب أساسي للفرد والجماعة، وهو أحد أعمدة الحياة التي لا تستقيم بدونه، فإذا فقد الامن سيطر الخوف وسادة الفوضى وانتشرت الجريمة، حينها يفقد الإنسان إحساسه بالطمأنينة ويختل التوازن الأمني في المجتمع.

ولا شك أن الشرطة تحتل الصدارة بين الأجهزة الأمنية في مكافحة الجريمة والوقاية منها في الأوساط الحضرية وهي أحد أجهزة الدولة الرئيسية في فرض القانون والأمن بالمجتمع، حيث ظل الدور الأمني للشرطة في مكافحة الجريمة من خلال حماية الأرواح والممتلكات وإنفاذ القوانين حتى سنوات قريبة هو الدور الرئيسي المطلوب منها وهذا الدور ظل ثابت حتى سنوات طويلة يكاد لا يختلف عليه أحد، وظلت وظائف أجهزة الشرطة حتى وقت قريب تنحصر في هذا الإطار التقليدي الذي كان غير كافي الى حد ما، ومع مرور الوقت بدأت

الشرطة تؤدي وظائف أخرى بجوار الوظائف الأمنية وهي الوظيفة الاجتماعية مما تطلب معه مطالبة رجال الشرطة ان يكون لهم أدوار أخرى غير الدور الأمني فأصبحت مطالبة بأدوار إنسانية واجتماعية وذلك من خلال تحقيق تلاحم وتضامن أكبر بين الشرطة والمجتمع لمواجهة تزايد معدلات وأشكال الجريمة في العصر الحديث، وهذا ما يسمى بالشرطة المجتمعية وهي تعبر عن شراكة جديدة مرنة بين الشرطة وأعضاء وقيادات المجتمع المحلي لتكامل الجهود لمواجهة الجريمة والإخلال بالأمن، هدفها تصدي للجريمة بجانب ترسيخ مفهوم أن الأمن مسؤولية الجميع كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته.

(حيث كشف تقرير رسمي صادر عن السلطات الجزائرية على لسان المفتش العام للأمن الوطني أرزقني حاج سعيد في مؤتمر صحفي أن معدل الجريمة ارتفع خلال السنة الماضية مقارنة بعام 2020 ب14.71% حيث سجلت مصالح الشرطة القضائية 296148 قضية مختلفة، تورط فيها 271961 شخصا، فيما بلغ عدد الضحايا 201105 ضحية، وهو ما اعتبره مؤشرا مقلقا يستدعي التحرك للوقوف عند الأسباب وإيجاد الحلول ناجعة للتصدي للجريمة[1])

– الجريمة كظاهرة اجتماعية لا يمكن القضاء عليها نهائيا أو منع حدوثها ولكن ينظر الى زيادة معدلاتها السنوية بشكل مضطرد وتركها آثار سلبية تضر بكيان أي مجتمع إنساني وعلى هذا الأساس فإنها تعد معوقة لتطور المجتمعات.

[1].كريم.م. مقال في منتدى. http//algeriemaintenant.dz. 2022/03/15.

وعلى الرغم من كل الجهود والمحاولات المبذولة في مكافحة الجريمة والوقاية منها سواء بتشديد الإجراءات الأمنية أو تشديد العقوبات والتوسيع في انشاء المؤسسات الإصلاحية أو غير ذلك من الإجراءات الردعية إلا أن معدلات الجريمة في عمومها لم تنخفض بل انها لم تقف عند حد معين وإنما هي آخذة بالزيادة في معدلاتها لدى غالبية المجتمعات النامية منها والمتطورة ومن هنا تظهر أهمية إعتماد أسلوب الوقاية كأولوية، لأن الجريمة ظاهرة متنوعة العناصر والأهداف والظروف إلا أن لكل جريمة أسبابها وظروفها الخاصة بها، مما يعني ضرورة تدخل المجتمع جماعات وأفراد وهيئات ومؤسسات رسمية لإتخاذ تدابير وإجراءات وقائية قبل وقوع الجرائم، حيث أصبحت الوقاية من الجريمة مطلبا أساسيا لا يمكن الإستغناء عنه في السيطرة والتحكم بالجريمة وذلك لأن العقوبات الردعية وحدها غير كافية في التصدي للجريمة والوقاية منها وهي أيضا لم تستطع وقف الزيادة في ارتفاع معدلات الجريمة إضافة إلى عدم استطاعتها مواجهة الأشكال والأنماط الحديثة والخطيرة منها.

كما تعتبر الوقاية من الجريمة من أهم واجبات الدولة والمجتمع في وقتنا الحاضر، ولا شك أن جهاز الشرطة يأتي في مقدمة الأجهزة التي تضطلع بهذا الدور، وهدفها الأساسي تحصين النسق الكلي للمجتمع من خطر الانحراف والجريمة قبل وقوعها وأثناء ارتكابها وبعد إجراءات المحاكمة وتنفيذ العقوبة، وبناء على ذلك ونظرا لأهمية جهاز الشرطة في الوقاية من الجرائم والحد من السلوكات الإنحرافية كان لابد للدولة من استعمال أساليب جديدة من خلال الدور الوقائي أكثر ماهو ردعي يمرر من خلال الفعالية الاجتماعية للشرطة والأدوار

التي تقوم بها في هذا المجال من أجل الوقاية من الجريمة ولأجل ذلك وللتقصي عن هذا الموضوع ارتأينا أن نطرح التساؤل العام التالي :

هل للشرطة الاجتماعية دور في الوقاية من الجريمة ؟

وقد ترتب عنه التساؤلات التالية:

الأسئلة الفرعية:

1- هل للشرطة الجوارية دور اجتماعي في الوقاية من الجريمة ؟

2- هل هناك دور توعوي تقوم به الشرطة يساهم في الوقاية من الجريمة ؟

المطلب الرابع: الفرضيات

الفرضية الرئيسية: الشرطة الاجتماعية لها دور في الوقاية من الجريمة

الفرضيات الفرعية:

1 - للشرطة الجوارية دور اجتماعي في الوقاية من الجريمة

2- هناك دور توعوي تقوم به الشرطة يساهم في الوقاية من الجريمة

المطلب الخامس: تحديد المفاهيم

تقتضي الدراسة العلمية التطرق إلى المصطلحات التي ترد في سياقها وذلك بهدف ضبط مفاهيمها المختلفة، ولذلك سوف تتطرق الدراسة الحالية للمصطلحات المتعلقة بها وذلك عن طريق إبراز مفهومها اللغوي والاصطلاحي وكذلك المفهوم الإجرائي لكل مصطلح، ومصطلحات الدراسة هي الشرطة، الجريمة، الوقاية، الدور الاجتماعي.

1- الشرطة

- **الشرطة لغة:** الشرطة لغة يقصد بها المختار من كل شيء، وشرطة الجند هم البارزون فيهم والمتصفون بالشجاعة أو المختارون الذين يبدؤون القتال ويتهيئون للموت في سبيل الحق، ويقصد بها كذلك العلامة أو الأشرطة التي كان يضعها المكلفون بحفظ الامن والنظام في المجتمعات والجيوش والتنظيمات العسكرية، وغالبا ما تكون ذات لون أحمر وتوضع على شكل عصائب للراس أو على الصدور أو الأكتاف أو على جانبي العنق.

- **الشرطة اصطلاحا:** يقصد بالشرطة في الاصطلاح الجند الذين يعتمد عليهم الخليفة أو الوالي في استباب الأمن وحفظ النظام والقبض على الجناة والمفسدين وما إلى ذلك من الأعمال التي تكفل أمن الجمهور وطمأنينته.[1]

- **التعريف الاجرائي للشرطة:**

هو ذلك الكيان التنظيمي الذي يتفاعل أفراده مع المجتمع، والمحدد أدوارهم مسبقا في تقديم ما بذمتهم من واجبات وخدمات ومسؤوليات تجاه المجتمع من اجل وقايتهم من خطر الجريمة.

2- الجريمة

- **الجريمة لغة:** كلمة جريمة مشتقة من جرم بمعنى: كسب وقطع، يقال جرم يجرم جرما، وإجترم: أي كسب وجرمه يجرمه قطعه.

أجرم الرجل: إرتكب ذنبا أو جنى جناية وجرم إذا عظم جرمه أي أذنب.

[1] محمد السعيد زناتي و أحمد بنيني . دورالشرطة الجزائرية في الوقاية من الجريمة ومكافحتها. مجلة تحولات، العدد الأول، 2019، جامعة ورقلة، الجزائر، ص374.375

يظهر بهذا أن المعنى اللغوي للجريمة ينتهي إلى أنها فعل الأمر الذي يستهجن ولا يستحسن، هو الذي يقع في أمر غير مستحسن مصرا عليه مستمرا فيه راضيا به. وتطلق كلمة الجريمة على ارتكاب كل ما هو مخالف للحق والعدل والطريق السوي، ومنه نرى أن المفهوم اللغوي للجريمة يطلق على كل ما هو معارض للحق وهو كل فعل غير مشروع.

الجريمة اصطلاحا: عبارة عن أنواع السلوك التي ينص القانون على تجريمها وعقاب مرتكبيها، وذلك بعد ثبوت الإدانة، أو هي الفعل أو الامتناع عن الفعل الذي ينص القانون عن تجريمه، ويحدد عقابا على ارتكابه، أو هي هذا السلوك الذي قد نتدخل لمنعه بعقاب مرتكبيه.

ويعرفها **فيريferri** : هي كل فعل يقع بالمخالفة لظروف وقواعد التعايش الاجتماعي المتعلقة بنظامه وأمنه، وعلى ذلك فإن أي فعل يقع بالمخالفة بتلك القواعد ويهدد الأمن الاجتماعي يعتبر جريمة.[1]

التعريف الاجرائي للجريمة: كل سلوك يضر بأمن المجتمع، وورد فيه نص تجريمي وعقاب.

3-الوقاية

الوقاية لغة: الوقاية في اللغة بمعنى الصون والسترة عن الأذى أي حفظ الشيء من التلف أو الآفات الضارة وحمايته منها.

الوقاية اصطلاحا: تعرف الوقاية اصطلاحا بأنها مجموعة الإجراءات والخدمات المقصودة والمنظمة، التي تهدف إلى الحيلولة دون / أو الإقلال من حدوث الخلل أو القصور.

[1] أسماء جابر العبد. منهج السنة المطهرة في مكافحة الجريمة والوقاية منها. جامعة الأزهر حولية كلية اللغة العربية بنين بجرجا، العدد19، 2015، القاهرة، مصر، ص336- 337.

كما تعرف الجمعية الأمريكية للجودة ASQ الإجراءات الوقائية بأنها إجراء أو تدبير يتخذ للتخلص من أو تطوير عملية ما وذلك لمنع احتمال أي حوادث مستقبلية قد لا تطابق المواصفات

– الوقاية تهتم بالمشكلة قبل حدوثها، وتقدم دراسات لما يمكن أن يتعرض له الإنسان مع تقديم الحلول. من جانب آخر، في الدول أقل تقدما، تقدم الوقاية طرفا لتفادي المشكلات التي تعرض لها المجتمع سابقا أو التي تعرضت لها المجتمعات المجاورة، وللوقاية إجراءات هي التي تحدد مدى فاعليتها، وقد تكون ذات طابع طبي أو اجتماعي أو تربوي أو أمني.[1]

التعريف الاجرائي للوقاية: الجهود المبذولة لتحصين المجتمع من خطر الجريمة، وذلك بإزالة كل الظروف التي تؤدي إلى ارتكابها، وإزالة أسباب العودة إليها.

4- الدور الاجتماعي

مفهوم الدور في نظر عالم الاجتماع:

مفهوم الدور بمعناه الاجتماعي، في نظر عالم الاجتماع، يتضمن كل تنظيم مجموعة أدوار متباينة نسبيًا. ويمكن تحديد هذه الأدوار بأنها منظومات إكراه معياري أو عرفي يفترض بالممثلين / الفاعلين أن يتقيّدوا بها، ومنظومات حقوق متلازمة مع هذه الإكراهات / الموجبات. وعليه فإن الدور يحدد منطقة من الواجبات والإكراهات متلازمة مع منطقة استقلاليّة شرطية. وبما أن الإكراهات المعيارية المتصلة بكل من الأدوار، هي إكراهات معلومة نسبيًا في أبسط أحوال الممثلين المنتمين إلى تنظيم ما، فإنها تولد لديهم ما يسمى

[1] http:kfcp.hasaedu.sa/04/03/2022

ارتقاب الدور التي من شأنها الحد من ريبة التفاعل: فعندما يدخل الفاعل / الممثل (أ) في تفاعل مع (ب)، يرتقب كل منهم أن يتصرف الآخر ضمن الإطار المعياري الذي يحدده له دوره.

الدور الاجتماعي هو:

الدور الاجتماعي هو مجموعة العلاقات التي تربط بين الفرد وباقي أفراد المجتمع. كما أنه يسهل الحياة الاجتماعية للمجتمع من خلال السلوك الايجابي للأفراد في أداء أدوارهم الاجتماعية. حيث تضم المجتمعات البشرية العديد من الأنظمة التي تتكامل فيما بينها بهدف تحقيق أهداف المجتمع المشتركة.[1] إن الأدوار الاجتماعية تكتسب ويتم تعلمها من خلال الثقافة العامة والوعي العام والتنشئة الاجتماعية والسياسية والأخلاقية والثقافية للمجتمع، كل هذا وغيره هو الذي يحدد ويعرف كيفية أداء الأدوار الاجتماعية، لهذا نجد أن الأدوار الاجتماعية تختلف من مجتمع لآخر بسبب هذه العوامل. كما أن كل فرد من أفراد المجتمع يؤدي عدة أدوار اجتماعية، خلال فترة حياته[2]

[1] https: //ahwalaldoalwalmogtmat.blogspot.com/20/03/2022

[2] https: //ahwalaldoalwalmogtmat.blogspot.com/20/03/2022

- **التعريف الاجرائي للدور الاجتماعي للشرطة:** مجموع النشاطات المتوقعة التي تقوم بها أجهزة الشرطة ضمن القوانين والأنظمة المتبعة داخل الدولة للوقاية من خطر الجريمة، فالنشاطات الإدارية والقضائية جزء من الدور الاجتماعي للشرطة.

المطلب السابع: الدراسات السابقة

يستند العلم على المعرفة، وبتراكمها، والتأمل فيها يتطور العلم، لذلك فالعلم لديه بداية وليس لديه نهاية، فما يبدأ به الباحث مبني على نتائج ما سبقوه، وما وصل إليه يكون قاعدة لمن يليه، ولذلك فالدراسات السابقة هي بمثابة مصباح إنارة للباحث لمعرفة الحدود التي وصل إليها سابقوه لكي يكمل ما بدؤو به أو يضيف إليه إبداع وأفكار، وذلك من خلال بحثه وإبداعه وسعيه وراء الحقيقة، لذلك كانت كل البحوث والدراسات تخصص فصلا للدراسات السابقة من أجل عرض ما توصل إليه الباحثين من خلال الدراسة للظاهرة المقصودة. ولدراسات السابقة فوائد يجنيها الباحث، فهي تعتبر المفتاح التي تفتح للباحث الباب لمعرفة المنهج العلمي، والأسس النظرية والمنهجية المتبعة في دراسة الظاهرة موضوع البحث.

ومن خلال رصد ومسح للدراسات والبحوث في علم الاجتماع الجريمة، والدور الاجتماعي للشرطة في الوقاية من الجريمة والتي حاولت تسليط الضوء على الشرطة المجتمعية والبحث عن دورها وإستراتجيات الحد والوقاية من الجريمة، وجدنا بعض الدراسات القليلة التي تتفق مع الدراسة الحالية في إحدى متغيراتها.

وفي هذا المطلب سيتم تسليط الضوء على الدراسات التالية:

الدراسة الأولى/ الباحث. عطاف ذياب.عمان 1996 رسالة ماجيستير.

العنوان: الدور الاجتماعي للشرطة وأثره في الوقاية من الجريمة والانحراف.

إشكالية الدراسة: تمحورت إشكالية حول الأسئلة التالية:

*ما الأساليب المختلفة التي يتبعها جهاز الشرطة للوقاية والحد من الجريمة والانحراف في الأردن؟.

*ما الخدمات الإصلاحية التي يقدمها جهاز الشرطة للمحكومين خلال فترة تنفيذ العقوبة داخل مراكز الإصلاح والتأهيل؟.

*ما الدور الذي يلعبه المواطن في مجال الوقاية من الجريمة من وجهة نظر رجل الشرطة، هل هناك تعاون بين أطراف العلاقة _المواطن ورجل الشرطة_ في الحيلولة دون وقوع الجريمة؟ .

*هل هناك دور توعوي تقوم به أجهزة الشرطة في مجال وقاية المواطن من الجريمة، ما طبيعة هذا الدور، وما المؤسسات التي تتع أو ن مع هذه الأجهزة في أداء هذه المهمة ؟.

*هل هناك معوقات تحد من فعالية جهاز الشرطة في أدائه لمهامه الشرطية في مجال خدمة المواطن ووقايته من الجريمة، وما أبرز هذه المعوقات وما طبيعتها ؟ .

المنهج المتبع: المنهج الوصفي والمنهج التقييمي.

التقنية المستعملة: استمارة والمقابلة.

الهدف:

- إبراز مفهوم الشرطة الاجتماعية والتطرق الى أهدافها واليات تنفيذها.

- التعرف على الأدوار الاجتماعية لجهاز الشرطة (الأدوار التقليدية والأدوار الغير تقليدية).

- تقييم خدمات الشرطة للأشخاص المفرج عنهم بعد انتهاء فترة تنفيذ العقوبة.

- الدور الفعال الذي يلعبه المواطن في تعاونه مع الشرطة للوقاية من الجريمة.

نتائج الدراسة:

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على الدور الاجتماعي للشرطة واثره في الوقاية من الجريمة والانحراف في الأردن من خلال تصميم استمارتين وإحداهما تتعلق بالمراكز الأمنية، وأخرى تتعلق بنزلاء مراكز الإصلاح والتأهيل، من خلال التحليل الاحصائي واستخدام الجداول التكرارية واستخدام جداول مربع كاي تم التوصل الى النتائج التالية:

1- تعتبر الحملات التفتيشية أحد الأدوار التي يؤديها جهاز الشرطة ممثلا بالمراكز الأمنية، وقد أظهرت النتائج أن رجل الشرطة الذكور منهم الذين يقومون بهذه الحملات، إلا إذا كان هناك حاجة لوجود شرطيات نظرا لطبيعة الحملة المخطط لها.

2- إن رجال الشرطة الذين التحقوا بدوريات تدريبية هم أكثر الفئات التي تشترك بالحملات، كونهم مؤهلين لمثل هذه الوظائف، بمعنى أنه كل ما زاد التحاق رجال الشرطة بدورات تدريبية، زادت إمكانية خروجهم في الحملات التفتيشية.

3- نادرا ما يقوم جهاز الشرطة بتوفير فرص عمل للشباب خصوصا من يعتقد بميولهم نحو الإجرام، واذا توفرت بعض فرص العمل، فإن ذلك يتم بطريق شخصي من قبل بعض العاملين من رجال الشرطة كما بينت النتائج التي خرجت بها الدراسة.

4- يقوم جهاز الشرطة بدوريات مراقبة في الشوارع، مع انخفاض نسبة مشاركة الإناث فيها، وارتفاع نسبة من التحقوا بدوريات تدريبية في المشاركة بهذه الدوريات أي كلما زادت عدد الدوريات زادت إمكانية اشراكهم بمثل هذه الإجراءات.

5- يقوم جهاز الشرطة بعقد محاضرات توعية من خلال مجموعة من رجال الشرطة المؤهلين، مع العلم أن ابرز المواضيع التي تتناولها هذه المحاضرات توعية المواطن بمخاطر الجريمة، ومن المحاضرات ما يتبرع الجهاز نفسه بعقدها، ومنه ما يطلب ان يعقدها من قبل المؤسسات والمدارس وغيرها.

الدراسة الثانية الباحث: عبد العزيز خزاعلة – السعودية 1998.

العنوان: الشرطة المجتمعية (المفهوم والابعاد).

المنهج المتبع: اعتمد الباحث المنهج الوصفي التحليلي.

التقنية المستعملة: جمع البيانات بواسطة أداة الاستبيان.

الهدف:

- التعرف على الأبعاد الاجتماعية للعمل الشرطي.
- التعرف على الصورة الشخصية الشرطية لدى كل من المواطن والشرطي.

– التعرف على مجالات التع أو ن بين المواطن والشرطة.

– التعرف على موقف المواطن من السلوك الإجرامي.

نتائج الدراسة:

– هدف الشرطة هو خدمة المجتمع وأمنه وطمأنينته.

– أداء الشرطة لا يكتسب نجاعة إلا من خلال تعزيز النظام الشرطي وتكامله مع النظم الاجتماعية الأخرى.

– هناك صورة متباينة لطبيعة العمل الشرطي لدى كل من المواطنين وأفراد الشرطة.

الدراسة الثالثة: الباحث: أبو شامة عباس – السعودية.1998.

العنوان: شرطة المجتمع.

المنهج المتبع: اعتمد الباحث المنهج الوصفي التحليلي.

التقنية المستعملة: جمع البيانات بواسطة الاطلاع المكتبي على المراجع والدراسات الأجنبية.

الهدف:

– التركيز على توضيح فكرة الشرطة الجوارية وتبيان مفهومها.

– توضيح مدى نجاعة تجربة الشرطة الجوارية في المملكة المتحدة وكندا.

– تقويم المؤشرات الإيجابية والسلبية لتطبيقها في الدول العربية لتتناسب مع بيئتها.

نتائج الدراسة:

– أهمية التعاون بين المؤسسات الرسمية وغير الرسمية والمواطن لتكريس الثقافة الأمنية لمكافحة الجريمة.

– تطوير مناهج الدراسية بمعاهد الشرطة بما يحقق مكافحة الجريمة بإجراءات تحقق المشاركة الاجتماعية في العمل الأمني وتعاون المواطن.

– تشجيع أجهزة الأمن في الدول العربية لتبني فكرة الشرطة الجوارية.

التعليق على الدراسات السابقة:

تعتبر الدراسات السابقة التي تطرقنا إليها من الدراسات ذات الأهمية الكبيرة بالنسبة لدراسة الحالية لأنها سلطت الضوء على الشرطة الاجتماعية وتبيان مفهوم الشرطة الجوارية والنظام الشرطي ومدى تكامله مع الأنظمة الاجتماعية الأخرى.

أوجه التشابه والاختلاف

التشابه: تشابهت الدراسات السابقة مع الدراسات الحالية في المنهج المتبع بالإضافة إلى الأهداف مراد تحقيقها من حيث معرفة بعض الأدوار الاجتماعية لجهاز الشرطة والتعاون الذي يحدث بين المواطن والمؤسسات الرسمية.

الاختلاف: يوجد اختلاف بين الدراسات السابقة في كل من مجتمع وعينة الدراسة بالإضافة إلى عدم تطرقها بشكل أكبر إلى أحد الأهداف الأساسية في موضوعنا وأخص بالتحديد الدور الاجتماعي للشرطة في (الوقاية من الجريمة).

علاقة الدراسات السابقة بالدراسة الحالية:

تساهم كل الدراسات السابقة في تزويد الدراسة الحالية بالمعلومات والنتائج حول الدور الفعال للشرطة الاجتماعية.

كل هذه الدراسات السابقة تمكن الدراسة الحالية في الأخير من الوصول إلى تفسير تكاملي للدور الاجتماعي للشرطة في الوقاية من الجريمة.

بالإضافة إلى معرفة آليات تنفيذ الشرطة الاجتماعية التي تستعملها بعض الدول العربية مقارنة بالجزائر.

المطلب السادس: صعوبات الدراسة

أي بحث علمي يوجد فيه صعوبات أثناء الدراسة، أما في موضوع دراستنا يمكن أن نلخص الصعوبات في:

1- الموضوع جديد وغير متناول تقريبا من قبل، خاصة في الجزائر.

2- الأوضاع الصحية التي كانت تمر بها البلاد من وباءكوفيد19، حال دون عمل الجانب التطبيقي والميداني.

3- عدم القيام بالجانب الميداني صعب علينا التحليل معمقا، وخاصة في تحليل النتائج وجمع الإحصائيات..

4- عدم جمع المعطيات الكافية، نظرا للوضع الصحي وعدم الاحتكاك في الوسط الميداني كثيرا.

5- قلة المعلومة من قبل المؤسسة الأمنية الشرطية، نظرا لعدم القدرة على الظفر بترخيص يسمح بعمل دراسة ميدانية على أفراد الشرطة شخصيا.

6- قلة المراجع التي تناولت موضوع الدور الاجتماعي للشرطة خاصة المراجع الأجنبية.

الفصل الثاني

ماهية الجريمة والنظريات المفسرة لها

تمهيد

المبحث الأول: ماهية الجريمة

المطلب الأول: التعريف القانوني

المطلب الثاني: التعريف الاجتماعي

المطلب الثالث: التعريف السيكولوجي

المطلب الرابع: التعريف الديني

المبحث الثاني: الاتجاهات النظرية في تفسير الجريمة

المطلب الأول: نظرية اللامعيارية

المطلب الثاني: نظرية التفكك الاجتماعي

المطلب الثالث: نظرية الضبط الاجتماعي

المطلب الرابع: نظرية الاختلاط التفاضلي

خلاصة الفصل

تمهيد:

من خلال هذا الفصل سنحاول التطرق إلى أهم تعاريف الجريمة والاتجاهات النظرية المفسرة لها، حيث قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى مبحثين نتناول في الأول تعارف الجريمة من الناحية القانونينة والاجتماعية والسكولوجية والدينية وقد قسم المبحث الأول بدوره إلى أربع مطالب أما المبحث الثاني قد تطرقنا فيه إلى الاتجاهات النظرية في تفسير الجريمة حيث قسم هذا المبحث إلى أربع مطالب كذلك.

المبحث الأول: ماهية الجريمة

تعددت وجهات النظر التي تناولت مفهوم الجريمة واختلفت باختلاف التخصصات العلمية ونعرض فيما يلي لبعض الرؤى على النحو التالي:

المطلب الأول: التعريف القانوني للجريمة:

ينص التعريف القانوني للجريمة على اعتبار الجريمة " كل فعل أو امتناع عن سلوك أو فعل يجرمه المشرع وينص له القانون يمثل قاعدة جزائية تطبق على الخارجين عنها "

وبالتالي فإن الجريمة من هذا المنظور ذات اركان ثلاثة أساسية من أهمها: الركن المادي الذي يشير إلى أن الفعل أو الامتناع له وجوده المادي المحسوس، فالأفكار مثلا لا تعد في القانون الجنائي جريمة، كذلك ركن الأهلية القانونية للفاعل، أي أن يكون من أهل المسؤولية القانونية، ثم الركن الشرعي أو القانوني الذي وفقا له يتم تحديد أي الأفعال جريمة.[1]

الجريمة في القانون الجزائري

لم يضع المشرع الجزائري في قانون العقوبات أي مفهوم للجريمة شأنه في ذلك شأن التشريعات الجنائية المختلفة، ويرجع إغفال وضع مفهوم للجريمة في صلب قانون العقوبات لعدم أهمية إيراد مفهوم لها، خاصة في ظل العمل بمبدأ شرعية الجرائم والعقوبات، بالإضافة لذلك أن وضع مفهوم الجريمة في صلب القانون قد يكون غير جامع لكل السلوكيات المراد

[1] ناجية حسين التهامي، باهر سالم العوكلي . نقد التغطية الإعلامية لنشر أخبار الجريمة الأخلاقية في وسائل الإعلامية . مجلة جامعة الزيتونة، ع 40، 2021، جامعة الزيتونة، عمان، الأردن، ص 227

تجريمها، وفي هذه الحالة يعتبر هذا الأمر خروجا على مبدأ شرعية الجرائم والعقوبات، لأن القاضي إذا عرف الجريمة قانونا يستفيد به ويمكن أن يخرج سلوكيات من دائرة التجريم كان المشرع يقصد تجريمها.[1]

وحسب القانون الجزائري هناك نوعين من الجرائم:

-الجريمة الجنائية

وهي عدوان على أمن الجماعة واستقرارها وطمأنينتها ويمكن أن تقوم دون وقوع أي ضرر، كما يحدث في بعض الجرائم كالشروع في الجريمة (المادتين 30- 31 من قانون العقوبات)، والتسول (المادة 195)

- الجريمة المدنية:

فهي كل فعل يأتيه الإنسان فيتسبب بخطأ منه ضرر الإنسان آخر فيلتزم تعويضه عن ذلك وفقا (للمادة 124).

التي تنص: " كل عمل أي كان يرتكبه المرء ويسبب ضررا للغير يلزم من كان سببا في إرتكابه بالتعويض" وبالتالي فالجريمة المدنية قوامها عنصر الضرر، بينما الجريمة الجنائية لا تقوم على عنصر الضرر كأصل عام وبالتالي فقانون العقوبات الجزائري وضع لكل جريمة جزائها، فالمادة (27) من قانون العقوبات تنص على: " تقسيم الجرائم تبعا

[1] عبد الله أوهاية .شرح قانون العقوبات الجزائري، جامعة الجزائر، 2003، ص 22

لخطورتها إلى جنايات وجنح ومخالفات وتطبق عليها العقوبات المقررة للجنايات والجنح والمخالفات "[1]

المطلب الثاني: التعريف الاجتماعي

أما الاجتماعيون فينطلقون في تعريفهم للجريمة من الانتقادات التي قدمت للتعريف القانوني التي أبرزها: إنكار هذا التعريف للأبعاد الاجتماعية للجريمة، وهم يعدون الجريمة ظاهرة اجتماعية، وأن التجريم ليس حكرا على المشرع (القانوني) بقدر ما هو مستمد من الواقع الاجتماعي بما يحويه من قيم ومعايير اجتماعية.

وهذا ما ذهب إليه عالم الاجتماع أيميل دوركايم حيث يرى بأنها:

" ضرورة لصحة المجتمع وسلامته، وهي جزء مكمل لكل مجتمع سليم، فهي طبيعية في المجتمع " [2] وقد برزت اتجاهات عديدة في تعريف الجريمة من المنظور الاجتماعي فالأول يرى أن الجريمة هي جميع أنماط السلوك المضاد للمجتمع أي الضرر بالمصلحة الاجتماعية، اما الثاني فيركز على الضبط الاجتماعي وما يتضمنه من معايير تحكم السلوك، أما الثالث فيتمثل في محاولة إيجاد صياغة لتعريف الجريمة ويشمل جميع الأفعال الإجرامية والأفعال الخارجة عن المعاير الاجتماعية التي تخضع للعقاب.

ولكي تأخذ الجريمة الصفة الإجرامية فلا بد أن تتضمن بعض الخصائص التي توضحها عن المشكلات الاجتماعية الأخرى، ومن هذه الخصائص أنه يجب أن يحدث

[1] الجريدة الرسمية، العدد 84، 2006، المطبعة الرسمية، الجزائر، ص 22.

[2] Emile Durkheim, **Les règles de la méthode sociologique**, ed, Macintoch, Québec, 2002, p 45

سلوك الجريمة أو السلوك المرتكب ضررا للصالح العام وبصورة فعلية، لكن التفكير في ارتكاب الضرر لا يكفي وحده، لأنه يشكل جريمة فالنية في ارتكاب الجريمة والتفكير بها دون ارتكاب الفعل الحقيقي لا يؤخذ به قانونا.

اما الخاصية الثانية فهي وجوب أن يكون هذا الضرر محرما قانونا ومعرفا في قانون العقوبات، ووجوب توافر القصد الجنائي أي الشخص الذي يرتكب الفعل الضار الذي حرمه القانون وهو ممتلك حرية الإرادة، فيجب هنا أن يتوافق القصد الجنائي والتصرف الإجرامي، ومن خواصها أيضا أن تتوفر العلاقة السببية في الضرر المحرم قانونا وسوء التصرف، ويجب أن يحدد العقاب في الجريمة وينص عليها قانونا، وهذه الخصائص مختلفة للجريمة ترتبط جميعا بطبيعة السلوك الذي يمكن أن يطلق عليه إسم (الجريمة) أما العقوبات المفروضة فالقاضي هو الذي يحددها بموجب القانون آخذا بعين الاعتبار ظروف الجريمة وطريقة ارتكابها.[1]

المطلب الثالث: التعريف السيكولوجي

عرفت الجريمة بأنها: سلوك متعمد وغير مشروع يصدر عن مصادر نفسية، وهي الكبت والاضطراب الداخلي لإشباع احتياجات تدفع الفاعل نحو السلوك المنحرف وتماديه في ارتكاب الجريمة.

[1] محمد حسني أبو ملحم وأخرون . مدخل إلى علم الجريمة، الطبعة العربية الأولى، دار البيروني للنشر والتوزيع، عمان، الأردن 2015، ص 32- 33

وقد امتاز هذا التعريف بمدخل فردي، أي تأكيده على نوازع الفرد وميوله وتكوينه النفسي دون أن يراعي الظروف الاجتماعية، إضافة الى ان الكثير من الأفعال النفسية التي تعد منحرفة من الوجهة السيكولوجية قد لا تمثل الجريمة بحد ذاتها.[1]

– أي إنها إشباع لغريزة إنسانية بطريق شاذ لا ينتهجه الشخص العادي في إرضاء الغريزة نفسها وذلك لخلل كمي أو شذوذ كيفي في هذه الغريزة مصحوبا بعلة أو أكثر في الصحة النفسية وقت ارتكاب الجريمة مع انهيار في الغرائز السامية.

المطلب الرابع: التعريف الديني (من منظور الشريعة الإسلامية)

الجريمة في التشريع الجنائي الإسلامي هي: "محظورات شرعية زجر الله عنها بحد أو تعزيز" والمحظورات هي إما إتيان فعل منهي عنه، أو ترك فعل مأمور به، وقد وصفت بأنها (شرعية) إشارة إلى أنها محظورة من لدن الشارع الحكيم.

وقد عرفها الفقهاء بأنها " إتيان فعل محرم أو معاقب على فعله، أو ترك فعل واجب معاقب على تركه" إن الشريعة الغراء قد عدت بعض أفعال الجرائم وقد عاقبت عليها من أجل حفظ مصلحة المجتمع ولصيانة النظام الذي يقوم عليه، ولضمان بقاء أفراده متضامنين متخلقين بالأخلاق الفاضلة. والجريمة وفق مفهوم الشريعة إضافة إلى كونها انحراف دنيوي، فإنها في نفس الوقت معصية دينية يعاقب عليها في الدنيا والأخرة[2]

[1] نفس المرجع السابق ص32

[2] أكرم عبد الرزاق المشهدان: واقع الجريمة واتجاهاتها ف الوطن العرب، جامعة نايفٌ العربية الرياض، ط1، 2005، ص 45.

وبالتالي تعد الجريمة بمثابة الأفعال والمعاصي التي حرمتها ونهت عنها الشريعة الإسلامية، وهي كل فعل لم يرد به النص للتحريم فهو مباح شرعا.

المبحث الثاني: الاتجاهات النظرية في تفسير الجريمة

المطلب الأول: النظرية اللامعيارية

01- نظرية اللامعيارية (الانومي):

أ- طور هذه النظرية "اميل دور كايم " واطلق فيها من رفضه التام لتفسير الجريمة تفسيرا نفسيا أو بيولوجيا أو أي تفسير يبتعد عن الركن الاجتماعي، تجنبا منه الوقوع في التفسيرات الغائية، أو الركون الى عوامل دخيلة، وهو يؤكد أن الجريمة ظاهرة اجتماعية طبيعية ولكنها ليست سوية، فالمشكلة في نظرة تكمن في ارتفاع معدلاتها في زمن ما وفي مجتمع ما، وهذا ويرى ان من بين مؤشرات اجتماعية ظاهرة الجريمة وهو وجودها في سائر المجتمعات الإنسانية. من هذا يبدو تغير ملحوظ في السؤال البحثي لديه من: لماذا أجرم الأفراد في هذا المجتمع وذلك الزمن – كما كان يطرحه النفسيون والبيولوجيون –، إلى لماذا زاد في هذا المجتمع وذلك الزمن ارتكاب الجريمة؟

عموما، انتهى " دوركايم " من دراسته عن التغير الاجتماعي بالمجتمعات الإنسانية للقول: بان كثافة السكان في منطقة ما تؤدي بدورها الى تنوع المهن وتعدد الأدوار، العامل الذي يفضي عن تكوين تشكيلة مغايرة نوعيا للتركيبة الاجتماعية السابقة للمجتمع. في هذه الحالة من التغير، خاصة إن إتسم التغير بدرجة من السرعة، فإن المعايير الثقافية في المجتمع يحدث ان تبهت وتضعف في قدرتها على ضبط سلوك الأفراد وتوجيههم[1].

[1] حميدات ميسوم . دور الشرطة الجوارية الجزائرية في مكافحة الجريمة . مذكرة ماجيستر، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية قسم علم الاجتماع، جامعة الجزائر – 2- 2010-2011 ص 80.81

لاحظ؛ دور كايم ان المعايير الاجتماعية (الثقافية) تفتقد ما لها من فعالية عندما تتغير الخصائص المميزة للجماعة تغيرا سريعا، مما يخلق حالة ال أو نمي التي يصحبها ازدياد في حجم السلوك الإنحرافي.

والملاحظ ان نظرية دور كايم هذه تقوم على فرضين أساسيين هما:

1. كلما زاد التماثل بين الأعضاء في الجماعة زاد تماسكهم معا.

2. وكلما قوي التماسك في الجماعة زادت مقومتها للسلوك المنحرف.

ولقد قبل دور كايم هذين الفرضين بعد ان انتقد الفكر الجغرافي في تفسير الظاهرة الاجرامية، الذي مفاده أن الجريمة ضد الأشخاص تزيد في الصيف وإن الجرائم ضد الأموال يزيد في الشتاء، بقوله: أن هذا الفكر ركز على متغيرات غير حقيقية في مح أولته لتفسير الظاهرة الاجرامية، واستدل على ذلك بان ادخل متغير النشاط الاجتماعي في دراسة مقارنة بين بعض المجتمعات، فالنشاط الاجتماعي في أي مجتمع يزيد في الصيف، ويقل في الشتاء، ومن هنا فأن المناخ حارا كان أو بارد لا يتحكم في معدلات الجريمة وإنما في مدى نشاط الأفراد وتفاعلهم وهذا الأخير هو الذي يؤثر في حجم الجريمة بالمجتمع[1]

من بعد ذلك فام دور كايم بإدخال متغيرات اجتماعية أخرى ليتحقق من مدى علاقتها بالجريمة منها (الدين، واللغة، والقومية)، فقبل الفرض الذي نص على وجود علاقة بين الدين المسيحي والظاهرة المدروسة (الإنتحار) بالتحديد المذهب البروتستانتي، وللتأكيد من هذه العلاقة تتحكم في متغير التحكم القومية وإعادة الاختبار فأخذ منطقتين في فرنسا إحداهن

[1] نفس المرجع السابق ص82

يعتنق أفرادها المذهب الكاثوليكي المحافظ، والثانية يعتنق أفرادها البروتستانتي المتحرر، فيوجد من مقارنة معدلات انتشار الظاهرة أنها تنخفض فالأولى وترتفع في المنطقة الثانية، كذلك تتحكم في متغير الموقع الجغرافي (شمال جنوب) والقومية الجنسية وانتهى في الختام، وبعد تحليله لمضمون الفكر البروتنستانتي، والذي تبين له ان معتنقيه هم أكثر من غيرهم شعورا بالفردية والاغتراب وأكثر طموحا ماديا وتزيد عنهم درجة التحرر من الضوابط الاجتماعية، انتهى لتأكيد ان الجريمة وبالتحديد ظاهرة الانتحار ذات علاقة قوية بظاهرة الفردية التي تتأثر هي الأخرى بدرجة التماسك الاجتماعي التي تحدد بمدى تغلغل التغير الاجتماعي لمكونات البنى الاجتماعية بالمجتمع.[1]

– نظرية ميرتون في البناء الاجتماعي والأنومي: قدمت نظريات الأنومي تفسيرا لتركز الجريمة ليس فقط في المناطق الحضرية ذات الطبقات الدنيا بوجه عام، بالإضافة الى معدلات الجريمة العامة في المجتمع الأمريكي. وترتكز هذه النظرية على نحو كبير على أعمال اميل "دوركايم "، أحد مؤسسي علم الاجتماع. ولقد استخدم دوركايم مصطلح "الأنومي" ليعني حالة اللامعيارية أو ضعف الضوابط الاجتماعية في المجتمع الحديث كشرط معزز للمعدلات المرتفعة "للانتحار". وطبق "روبرت ميرتون " المنهج الدوركايمي على ظروف المجتمعات الصناعية الحديثة، وخاصة المجتمع الأمريكي. وبالنسبة لميرتون، يحافظ المجتمع المتكامل على التوازن بين البناء الاجتماعي (الوسائل المقبولة اجتماعيا) والثقافة (الهداف المقبولة اجتماعيا). والانومي هي الشكل الذي يتخذه عدم التكامل

[1] نفس المرجع السابق ص83

الاجتماعي عندما يكون هناك عدم ارتباط بين الغايات الثقافية القيمة والوسائل الاجتماعية الشرعية لتحقيق هذه الغايات.[1]

يرى "ميرتون " ان المجتمع الأمريكي قد برهن على أن انفصال الوسائل والغايات يتم بطريقتين رئيسيتين هما: أولا، التأكيد الثقافي القوي أهداف ناجحة في أمريكا لا يقابله تأكيدا قويا على الوسائل المقبولة اجتماعيا. فكل شخص بما فيهم الفقراء والأكثر حرمانا من أعضاء الطبقات الدنيا، قد تمت تنشئتهم ليطمحوا في الإنجاز والنجاح المرتفع. ويمجد التنافس والنجاح من قبل لجيل. ويحكم على قيمة من النجاحات المادية والمالية. والحلم الأمريكي هو أن أي شخص يستطيع أن يجعل النجاحات كبيرة (الحلم الأمريكي)

وبالطبع فإن هذا النجاح من المفترض أن يتحقق بجهود أمينة، وبمساعي تشريعية، وتربوية، ومهنية، واقتصادية، وتنظم الأعراف الاجتماعية الطرق المقبولة في تحقيق هذا النجاح، وتميزها عن الطرق غير شرعية في الوصول للهدف ذاته. وعلى أي حال فقد أدرك "ميرتون" أن القيم الأمريكية مهتمة اكثر باكتساب النجاح، والتقدم، والحصول على المال بأي ثمن، وليس بالطريقة الصحيحة والمناسبة والوصول إلى ذلك. فإن المجتمعات الصناعية الأخرى ربما عندها المشكلة ذاتها فالمجتمع الأمريكي ميال للتأكيد على إنجاز الأهداف على حساب تطبيق واستخدام وسائل المقبولة. وعندما تتم المبالغة في التأكيد على الأهداف

[1]. نظريات علم الاجتماع، .ترجمة أ.د ذياب البداينة ود. رافع الخريشة، الطبعة الأولى، دار الفكر، عمان، الأردن، 2013 ص .228 / RONALD L.AKERS S.SELLERS CHRISTANE

الناجحة، فإن الأعراف التي تحكم الإنجازات تصبح ضعيفة وتنتج ما اسماه دوركايم بالأنومي.

فالأمريكيون، إذن أكثر احتمالية من أعضاء المجتمعات الأكثر تكاملا أن يفعلوا مهما كلف الأمر ليحققوا النجاح، حتى لو كلف ذلك خرق القانون، وهذا جزئيا سببه أن الجهود المشروعة في النجاح ليست ذو قيمة عالية في الثقافة الأمريكية. ولذلك، لدينا معدلات جريمة عالية أكثر من الدول الأخرى.

ثانيا: هناك تناقض بين الوسائل والغايات المدامة من خلال النظام الطبقي في أمريكا، وبدرجة اقل في المجتمعات الصناعية الأخرى. وتتخلل أخلاقيات النجاح جميع مستويات البنية الطبقية وهي مجسدة في النظام التربوي الذي يتعرض له الأفراد من جميع الطبقات الاجتماعية. ويروج الحلم الأمريكي للفرص المثالية والمتساوية في النجاح والمتوافرة للجميع. ولكن في الواقع، فإن مجموعات الأقليات والأقل حظا والطبقات الدنيا ليس لديها فرص شرعية متساوية. وقد نشأوا ليحملوا طموحات عالية، لكن فرص نسبيا مسدودة من قبل التقاليد التربوية التقليدية والمهنية اللازمة لتحقيق هذه الطموحات. وهذه الظروف الانومية (اللامعيارية) تنتج ضغوطا أو ضغوطات على هذه المجموعات لاستثمار ما هو متاح من الوسائل في الدخل والنجاح والذي يمكن ان يجدوه، حتى ولو كانت هذه الوسائل غير شرعية أو غير قانونية.[1]

[1] نفس المرجع السابق ص 229

وعلى الرغم من أن "ميرتون" عرض مناقشته للقوى التي تخلق الأنومي في المجتمع الأمريكي على مستوى البنائي الكلي، فقد اقترح أيضا أن السلوك الفردي يتأثر بالثقافة والبناء الاجتماعي. ولقد حدد خمسة (أنماط ممكنة منطقيا، بديلة في التأقلم أو التكيف من قبل الأفراد) للظرف الاجتماعي للأنومي (التشديد في الأصل).

الأول "الامتثال"، وهي الاستجابة الامتثالية الأكثر شيوعا: يقبل الفرد الامر الواقع، ويستمرون في السعي لتحقيق النجاح ضمن الوسائل التقليدية المقيدة والمتاحة.

النوع الثاني من التكيف "الاختراع" وهو الاستجابة الإنحرافية الأكثر شيوعا: يحافظ الفرد على الالتزام بالأهداف الناجحة، ولكنه يستعمل ويستغل الوسائل غير الشرعية في تحقيقها. وتقع غالبية الجرائم والجنوح خصوصا الجرائم المردة للدخل في هذا النمط من التأقلم. نمط أخر هو التأقلم "العصيان" الذي يرفض النظام كليا، الوسائل والأهداف على حد سواء، ويحل محلهما وسائل وأهداف جديدة، من مثل الإستبدال العنيف للنظام. وهناك نمط أخر هو "الانسحاب" والذي يشير الى الاستجابة الهروب يصبح الشخص المنسحب اجتماعيا مستسلما (فاقد الأمل) على حد سواء في الوسائل والاهداف والجهد في تحقيقهما. وضمن هذا النمط يدرج ميرتون الكحوليون، ومدمنوا المخدرات، والمتشردون، والمرضى العقليون. وأخيرا هناك "النمط الطقوسي" والتي يتوقف فيه الفرد عن الكفاح من اجل التقدم ويركز على الإبقاء على القليل الذي تم تحقيقه من خلال الالتزام الشديد بالمعايير.[1]

[1] معاذ أحمد حسن. الشباب في الوطن العربي المأزوم. الطبعة الأولى، أمواج للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2014، ص62

ويعد الابداع النمط غير الإمتثالي الاكثر تكرارا بين أعضاء الطبقة الدنيا والمعدلات العليا من الجريمة في الطبقة الدنيا، هي التي تفسر من خلال موقعها في المجتمع والتي تخضعها لمستويات عالية من الأنومي المستحثه للضغوط. تنجم الضغوط من خلال الانفصال بين حلم المجتمع في المساواة والنجاح للجميع، وعدم الانصاف الفعلي في توزيع الفرص لتحقيق ذلك الحلم. وعدم الانصاف هذا هو أكثر وقعا على أعضاء الطبقة الدنيا، وجماعات الأقل حظا، وجماعات الأقليات، المحرومين نسبيا من الوسائل المشروعة، والذين لا زالوا متشبثين بالنجاح، ولذلك، فإن استجابتهم تكون من خلال الوسائل غير الشرعية لتحقيق الحلم الأمريكي[1].

لقد اعتنقت نظرية ميرتون كنظرية اجتماعية شكلت مثال في علم الجريمة ولقد تبنى منظروا التفكك الاجتماعي الأوائل أمثال شو وميكي المفهوم الأساسي للأنومي في عدم التكافؤ بين أهداف النجاح والوصول الى الوسائل المشروعة.

المطلب الثاني: نظرية التفكك الاجتماعي

طورت نظرية التفكك الاجتماعي أولا في دراسات الجنوح والجريمة الحضرية من قبل علماء الاجتماع في جامعة شيكاغو ومعهد أبحاث الأحداث في شيكاغو في العشرينيات والثلاثينيات من القرن الماضي. رسمت دراسات شيكاغو أمكنة السكن لهؤلاء الشباب الذين حولوا لمحكمة الأحداث من مناطق مختلفة من المدينة [2].

[1] نفس المرجع السابق ص63

[2] . Ronald L.akers /Christine S.sellers نظريات علم الاجتماع ، ترجمة أ.د ذياب البداينة ود. رافع الخريشة، ، الطبعة الأولى، دار الفكر، عمان الأردن، 2013، ص 222

وأظهرت هذه الدراسات أن توزيع الجانحين في المدينة يطابق نمط منتظما. وكانت معدلات الجنوح في أحياء الطبقات الدنيا هي الأعلى في مركز المدينة، وتنخفض بالخروج باتجاه المناطق الغنية. وحافظ مركز المدينة معدلات عالية من الجنوح على مدار عقود، على رغم من أن التكوين العرقي والاثني لسكان هذه المناطق خضع لتغيرات كبيرة. ولقد وجد النمط ذاته داخل كل مجموعة إثنية أو عرقية في معدلات الانخفاض في الجنوح والتي تزداد بزيادة المسافة عن داخل أحياء المدينة[1]

ولقد تم تفسير هذه النتائج بردها إلى نظرية الأيديولوجيا الحضرية والتي نظرت إلى المدينة بصورة مناظرة لمجتمعات الايكولوجيا الطبيعية من النباتات والحيوانات. ولقد وصف الأنماط السكنية، والتجارية، والصناعية للاستيطان الحظري كتطور لنمط إيكولوجي لمناطق متحدة المركز، والتي انشرت من المركز باتجاه حواف أو أطراف المدينة الخارجية. وملاصقا مباشرة لمنطقة التجارة والأعمال الأساسية للمدينة كان هناك "منطقة قيد التحول "، والتي تحولت من منطقة سكنية إلى تجارية وهذه المنطقة وجدت أعلى معدلات الجنوح.

وتتصف هذه المنطقة المتحولة بالخراب والتحلل المادي والسكن الفقير، والأسر المفككة والغير المكتملة، ومعدلات عالية من مواليد غير الشرعيين، ومجتمع سكاني غير مستقر ومنوع. ويقع سكان هذه المناطق في أسفل المقياس المقياس الاجتماعي والاقتصادي، مع دخل، وتعليم، ومهن منخفضة، بالإضافة إلى معدلات عالية من الجنوح. فهذه المنطقة ذات معدلات رسمية عالية من جرائم البالغين، والإدمان على المخدرات، والكحول، والدعارة،

[1] نفس المرجع السابق ص223

والمرض العقلي. وجميع هذه الأشكال من الانحراف، وانتفاء القانون، فسرت كمخرجات للتفكك الاجتماعي داخل المنطقة الحضرية. لقد أكد علماء اجتماع مدرسة شيكاغو أن القاطنين في هذه المنطقة شواذ بيولوجيا أو نفسيا، أو بالأحرى فإن جرائمهم وانحرافهم إنما هي وببساطة استجابات طبيعية لأشخاص طبيعيين لظروف اجتماعية شاذة. وتحت هذه الظروف، فإن التقاليد الجريمة والجانحة المطورة تتنقل ثقافيا من جيل للجيل الثاني. لقد نظر علماء اجتماع شيكاغو إلى التصنيع والتحضر، والتغيرات الاجتماعية الأخرى في المجتمع الحديث كمسببات اجتماعية لتفكك الاجتماعي من خلال تقويض الضبط الاجتماعي الممارس من خلال التقاليد والعادات والقيم. هذه المقولة عن التفكك الاجتماعي كانهيار للضبط الاجتماعي على المستوى المحلي بقي جوهر النظرية حتى في الإصدارات والتعديلات اللاحقة للنظرية.[1]

أكدت نظرية التفكك الاجتماعي أن ما تتميز به المجتمعات المتحضرة من تفكك اجتماعي هو الذي يؤدي إلى السلوك الإجرامي، ولما كان هذا التفكك يزداد بتطور وتقدم الحياة الحديثة فإن ذلك يعني الاتجاه نحو زيادة الإجرام، وهذه النظرية سليمة من حيث النتائج التي وصلت إليها ولكن يعيبها أنها لا تمثل الحقيقة كلها. فمن الحق القول بأن التفكك الاجتماعي يعتبر عاملاً من عوامل السلوك الإجرامي، ويبدو الدليل على ذلك عندما تضطرب الظروف داخل المجتمع وما يصحب ذلك من تفكك اجتماعي إذ نجد نسبة الإجرام ترتفع، فمثلاً في حالة الثورات الداخلية أو الحروب أو الاضطرابات الاقتصادية تبين

[1] نفس المرجع ص 224

الإحصاءات الجنائية نشأة انواع جديدة من الجرائم مثل جرائم التموين وزيادة نسبة بعض الجرائم الموجودة من قبل مثل جرائم السرقة، ولكن موضع النقد في هذه النظرية أنها قصرت عوامل الإجرام على عامل التفكك الاجتماعي وحده، وهو قول لا يمكن التسليم به، ويكفي لدحضه أن نتساءل لماذا يقدم بعض أفراد المجتمع دون البعض الآخر على الجريمة على الرغم من تأثرهم جميعاً بعامل التفكك الاجتماعي؟ الحقيقة أن التفكك الاجتماعي عامل يقوم إلى جانب عوامل فردية واجتماعية تتضافر فيما بينها فينتج عنها انحراف نحو الجريمة[1].

المطلب الثالث: نظرية الضبط الاجتماعي

لقد ذهب بعض العلماء لتأكيد فكرة التركيز في دراساتهم لظاهرة الجريمة على متغيرات يمكن قياسها إجرائيا، ومن هؤلاء العلماء فريق من الاجتماعيين اتخذوا من متغير الضبط الاجتماعي سبيلا لتفسير هذه الظاهرة، فأنصار هذه النظرية ينظرون للإجرام والجنوح عموما على أنه ناتج حالة " التحليل النسبي " من الارتباط بالقيم والمعتقدات الأخلاقية والتي تحكم السلوك والعلاقات أثناء التفاعل الاجتماعي بالمجتمع ليعيشوا حياة واحدة في ضل التزام كل أفراد المجتمع. بهذه القواعد والأعراف[2]

ويذهب "السيد شتا " في هذا الصدد للقول بأن من أنصار هذه المدرسة " هرتن وزلي" و" تراقبز هيرزخ " ولقد انتهى الأخير إلى تأكيد الفرضية التي تقوم عليها النظرية والتي مفادها، أن ضعف رابطة الفرد بالمجتمع أو تصدع علاقة الأفراد تنتج الأفعال الإجرامية

[1] طلال أبو عفيفة. أطول علمي الاجرام والعقاب. الطبعة الأولى،دار الجندي للنشر والتوزيع، القدس، فلسطين، 2013، ص142

[2]السيد علي شتا. علم الاجتماع الجنائي، الطبعة الأولى، المكتبة المصرية للطباعة والنشرو التوزيع، الإسكندرية، مصر، 1993، ص09.

والجانحة أما " وزلي " فقد خلص في تحليله للعديد من الدراسات غي هذا المجال للقول: بأن أغلب المنحرفين أو الجانحين يعانون من انفصال واع عن معاييرهم الأخلاقية والاجتماعية[1].

ويؤكد "عمر رمضان " في كتاب " دروس في علم الإجرام " أن بعض البحاث قد أتخذوا من إتساع الحرية الفردية – كنتيجة للتمدين وتخلق معايير سلوكية عديدة أمام الأفراد– وضعف الضغوط التقليدية، وانفتاح باب الابتكار في مجال الاجتماعي تمشيا مع متطلبات الحياة الحضرية الجديدة، أخذو من كل العوامل متغيرات مستقلة في سعيهم نحو بلوغ تفسير اجتماعي لظاهرة الجريمة، هذا ولم يذكر " رمضان " شيئا عن دراسات هؤلاء البحاث.[2]

وفي ما يخص السؤال الذي مفاده: لماذا يتحرر الأفراد وينفصلون عن مكونات واقعهم الاجتماعي ومعاييرهم الأخلاقية بخاصة ؟ يورد كل من " سلامة وغباري أن "كولد "، و"أوهلين " فسرا ذلك بقوليهما: أن تعارض الطموحات والآمال مع الفرص المناسبة قد يشجع مجموعة من الذين يعانون مشكلة واحدة على التحرر من نسق المعايير وبالتالي الخروج على مجموعة القوانين الموجودة.[3]

هذا الشرح يبدو مقبولا ان وضع في الاعتبار ضعف الضوابط الاجتماعية جراء التباين والاختلاف بين أجزاء المجتمع وأهدافها والتغير الذي جعل ممن يعيشون كأنهم يعيشون بمفردهم دون إحساس نفسي بوجودهم في جماعة، أي وجود من يراقب تصرفاتهم

[1] السيد علي شتا.علم الاجتماع الجنائي. نفس المرجع السابق، ص 91

[2] – عمر السيد رمضان. دراسة في علم الاجرام، دار النهضة العربية، مصر، 1972، ص16.

[3] محمد غباري .محمد سلامة. مدخل علاجي لانحراف الاحداث، الطبعة الثانية، المكتب الجامعي الحديث، مصر، ص98

ويهتم بأمر تقييم سلوكياتهم وتوجيههم وفي المقابل تلح الطموحات والتطلعات خاصة منها المادية في ظل الثقافة ذات الأساس المادي أو الاقتصادي.

الجدير بالملاحظة هنا هو أن المجتمعات الريفية والتي عادة ما تتسم بقوة نسبية في ضباطها لسلوكيات أفرادها توجد بها بعض أنماط السلوك الإجرامي، وإن دل هذا على شيء إنما ينم على قصور الركون فقط للتحرر النسبي، أو التام من الضوابط الاجتماعية في تفسير السلوك الإجرامي. أما النقد الذي مفاده لماذا يجرم كل من يعيش في بيئة أنتاب وسائل ضبطها الاجتماعية ضعف يرد الباحث عليه بقوله: أن هذا النقد لن يمتلك درجة من الدقة العلمية ما لم يمتلك القائلون به بيانات علمية، ودقيقة تدعم صحة أن من الذين يعيشون في بيئة فسد ضبطها لم يجرموا قط، حينئذ –وفقك حينها– يمكن الأخذ بهذا النقد، ولا يعني نجاة النظرية من النقد، فهي مقارنة بالنظرية السابقة تتخذ من متغير أحادي مفسر لسلوك اجتماعي متعدد الجوانب ومختلف الأبعاد، فالتحرر من الضوابط هو متغير دخيل إذا ما قورن بمتغير التفكك الاجتماعي الحادث نتيجة التغير الاجتماعي[1].

المطلب الرابع: نظرية الاختلاط التفاضلي

واضع هذه النظرية هو إدوين سندرلاند، الذي عرضها في كتابه (مبادئ علم الإجرام) عام 1939، وتن أول فيها دراسة السلوك الإجرامي.

[1] نفس المرجع السابق ص99

مشيرا إلى أن هذا السلوك هو انتهاك الأفراد للمعايير المتشكلة من القانون كالسرقة، وتعاطي المخدرات، إذا اعتمد سندرلاند على التعريف القانوني للجريمة: ذلك أن المجتمع –من وجهة نظره – دائما يقيم السلوك في ضوء مدى التزام هذا السلوك بالقانون [1].

وتندرج هذه النظرية تحت فئة النظريات النفسية والاجتماعية المفسرة للسلوك الاجرامي، فهي تضع في اعتبارها الاتجاه النفسي والاتجاه الاجتماعي وذلك تحقيق التوازن بين العوامل الفردية والعوامل الاجتماعية الشخصية الإنسانية باعتبارها المتغير الوسيط الذي يكشف عن جوانب البناء الاجتماعي، وتهدف هذه النظرية إلى تفسير شكلين من أشكال الجريمة، الأول تفسير أسباب اختلاف معدلات الجريمة باختلاف الجماعات، حيث يرجع " سندرلاند " سبب الجرائم الفردية إلى (المخالطة الفاصلة)[2].

وتتضمن نظرية الاختلاط التفاضلي افتراضات أساسية تهدف إلى توضيح كيفية وقوع الفرد في السلوك الإجرامي وتتمثل هذه الافتراضات في أن السلوك الإجرامي سلوك مكتسب غير موروث، بمعنى أن الشخص غير المدرب على الجريمة لا يستطيع ابتداع السلوك الإجرامي، وأن تعلم هذا السلوك يتم خلال التفاعل والاتصال مع أشخاص آخرين، ويحدث هذا التفاعل أو هذا الاختلاط عن طريق الاتصال اللفظي، أي باللغة الكلامية الشائعة، أو بالاتصال غير اللفظي بالإشارات، أو الإيماءات، والحركات أحيانا، وأن عملية تعلم الفرد أنماط السلوك الإجرامي تشمل جانبين هما تعلم أساليب وارتكاب الجريمة التي تكون معقدة

[1] سليمان بن قاسم الفالح . الضبط الاجتماعي، الطبعة الأولى – ، العبيكان، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1441هـ- 2020م، ص 131.

[2] علاء علي العرود / الحباشنة . أركان في التحري كاجراء من إجراءات البحث الجنائي، الطبعة الأولى، دار زهران، عمان، الأردن، 2020، ص86.

أحيانا، وفي غاية البساطة أحيانا أخرى، وتعلم الكيفية التي يمكن بها توجيه اتجاهاته وميوله وبواعثه ومبرراته إلى ارتكاب السلوك الإجرامي. تشبه عملية التعلم هذه أي عملية أخرى ويتم إتقانها باستخدام واتباع خطوات وآليات التعلم العادية. والجزء الأساسي منها يتم في الجماعات الشخصية التي يرتبط داخلها الفرد بعلاقات شخصية وثيقة.

وهذا يعني أن وسائل الاتصال غير المباشر مثل الصحف والمجلات والسينما لها دور ثانوي هام في إحداث السلوك الإجرامي[1].

ومن افتراضات نظرية الاختلاط التفاضلي أيضا أن التوجيه الخاص للدوافع والبواعث يتم تعلمه من خلال تعريفات للقواعد القانونية. ففي بعض المجتمعات يجد الإنسان نفسه محاطا بجماعة تؤيد احترام القانون، وفي جماعات أخرى يجد الإنسان من حوله جماعات تسوغ انتهاك القانون والاعتداء عليه. فالشخص ينحرف حين ترجع لديه جماعات كفة الآراء التي تحبذ انتهاك القانون على كفة الآراء التي لا تحبذ انتهاكها. ويعتبر هذا أساس نظرية الاختلاط التفاضلي. فالأشخاص المجرمون في نظر سندرلاند أصبحوا كذلك بفعل احتكاكهم وعلاقاتهم بأنماط سلوكية إجرامية، وعزلتهم عن أنماط المناهضة للسلوك الإجرامي، كون الشخص من طبيعته يميل إلى تمثيل الثقافة الحيطة به. كذلك من افتراضات نظرية سندرلاند ان السلوك الإجرامي يعبر عن قيم واحتياجات عامة. ولكن يجب أن يفسر في ضوء ذلك لأن كل سلوك يعكس أيضا قيما واحتياجات مشتركة. فاللصوص – مثلا –يسرقون لحاجتهم

[1] أسماء بنت عبد الله بن عبد المحسن التويجري. الخصائص الاجتماعية والاقتصادية للعائدات للجريمة، الطبعة الأولى جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، المملكة العربية السعودية، 2011 ص 44

إلى المال. وكذلك التاجر في تجارته، والعامل في عمله، والحر في حرفته يتفانون في أعمالهم لحاجتهم إلى المال أيضا. ويختلف الاختلاط التفاضلي بحسب التكرار والاستمرار، والأسبقية، والعمق، فكلما تعرض الشخص للموقف أكثر من مرة أو كانت مدة اتصاله بالآخرين طويلة زادت نسبة استجابته لنمطهم السلوكي، ويكون التأثير أكبر لمن سبق احتكاكه بهم، وهذا غالبا ما يكون في المراحل الأولى من الحياة، وكذلك يكون التأثير أكبر إذا كان هذا الاحتكاك أشد، وهذا غالبا ما يكون بين الأقارب وبين الرؤساء والمرؤوسين، وبين الأعلى والأدنى.[1]

وتكمن أهمية نظرية الاختلاط التفاضلي في تفسير السلوك الإجرامي في اعتبارها أول محاولة لعالم اجتماع تقدم تفسيرا نظريا متكاملا في موضوع سببيه الجريمة والجنوح، وتستخدم كثيرا من المصطلحات الشائعة التي لا خلاف حول دلالتها بين معظم علماء الاجتماع، بالإضافة إلى تناولها مفهوم الجريمة من منطلق اجتماعي بحت بناء على وصف العلاقات الاجتماعية المتداخلة والمتبادلة من حيث تكرارها واستمراريتها وشدتها، وكذلك إلى تأكيدها عملية انتقال الأساليب الإجرامية من شخص لآخر.

[1] نفس المرجع السابق، ص 45

خلاصة الفصل:

من خلال هذا الفصل حاولت التطرق إلى أهم تعاريف الجريمة حيث تناولت التعريف القانوني والسيكولوجي والاجتماعي والتعريف الديني، كما استعرضت أهم الاتجاهات المفسرة للجريمة. حيث القيت الضوء على النظرية اللامعيارية ونظرية التفكك الاجتماعي ونظرية الضبط الاجتماعي وفي الأخير تطرقت إلى تفسير نظرية الاختلاط التفاضلي.

الفصل الثالث

دراسة الأدوار الاجتماعية للشرطة في الوقاية من الجريمة

المطلب الأول: تعريف الشرطة

المطلب الثاني: الشرطة تاريخيا

المطلب الثالث: تعريف الشرطة الجزائرية

المطلب الرابع: نشأة وتشكيل الشرطة الجزائرية

المبحث الثاني: الأدوار الاجتماعية للشرطة في الوقاية من الجريمة

المطلب الأول: تعريف الشرطة المجتمعية

المطلب الثاني: اهداف الشرطة الاجتماعية

المطلب الثالث: الاتجاه الوظيفي في دراسة الأدوار الاجتماعية

المطلب الرابع: الأدوار الاجتماعية لجهاز الشرطة الجزائرية

خلاصة الفصل

تمهيد:

في هذا الفصل سنحاول التطرق إلى ماهية الشرطة من خلال التطرق الى تعريف الشرطة الجزائرية ونشأتها وتشكيلها، وتطرقنا أيضا الى تعريف الشرطة المجتمعية وأهداف الشرطة المجتمعية بالإضافة الى تفسير الاتجاه الوظيفي لدراسة الأدوار الاجتماعية الذي ساعدنا في التعرف على الأدوار الاجتماعية لجهاز الشرطة، حيث قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى مبحثين نتناول في الأول ماهية الشرطة وقد قسم المبحث الأول بدوره إلى اربع مطالب اما المبحث الثاني قد تطرقنا فيه إلى الأدوار الاجتماعية للشرطة في الوقاية من الجريمة حيث قسم هذا المبحث إلى اربع مطالب كذلك.

المبحث الأول: ماهية الشرطة

المطلب الأول: تعريف الشرطة

عرفت الشرطة بانها فئة من الرجال كانوا في ضل الخليفة. يعاونون ولاة الأقاليم في حفظ الأمن والنظام، وقد منح لقب صاحب الشرطة أول ما منح لحاكم الولاية والمدينة، الذي كان موكلا بالبت في جميع الأمور دينية كانت أم دنيوية، وفي العصر العباسي قصر استعمال اللفظ على عامل خاص كان مسؤولا عن النظام والأمن العام، ومن ثم كانت واجباته تتفق وواجبات رؤساء الشرطة في الوقت الحاضر.[1]

وأفراد الشرطة هم من يوفرون أمن الدولة، وتقتضي مهمتهم الرئيسية بحماية الناس والممتلكات من خلال المساعدات العامة، وإنفاذ القانون، والسيطرة على الجريمة والوقاية منها، والحفاظ على النظام العام. الشرطة جزء لا يتجزأ من سلسلة العدالة الجنائية التي تربط أمن الدولة بتوفير العدالة من خلال الخدمات التي يقدمها قطاع العدالة على نطاق أوسع، بما في ذلك أنظمة المحاكم، والسجون، والمرافق الجزائية، وغيرها.

تشكّل الشرطة عمومًا خط الدولة الأمامي لتوفير الأمن العام، مما يجعلها في معظم الأحيان أكثر قوى تختص بتوفير الأمن يصادفها الجمهور في حياته اليومية. تتمتع أفراد الشرطة بسلطات خاصة لأداء مهامها، مما يتيح – في ظل ظروف معينة ومحددة قانوناً – لها مؤقتًا الحدّ من ممارسة الحقوق الأساسية، وحرمان الناس من حريتهم، واستخدام القوة،

[1] علي احمد حاج حسين العباسي .حقوق الانسان بين التشريع الإسلامي والقوانين الوظعية، الطبعة الأولى، مكتبة القانون والاقتصاد، الرياض، المملكة العربية السعودية، 2013، ص15

بما في ذلك القوة المميتة. وتؤثر الطريقة التي تمارس بها الشرطة عملها تأثيرًا مباشرًا على أمن الأفراد والمجتمعات على أساس يومي، وكذلك على الطابع الديمقراطي للدولة نفسها، نظرًا لسلطاتها الخاصة وقربها من السكان.

إلى جانب هذه الخصائص المشتركة، تختلف هيئات الشرطة اختلافًا كبيرًا بين الدول بحسب تنظيمها، وهيكلها الداخلي، ومهمتها، وأساليب عملها. ما من أيّ نظاميْن مماثليْن تمامًا بين قوى الشرطة في البلدان المختلفة، ويعمل كلّ نظام ضمن سياق يحدده مزيج فريد من التأثيرات التاريخية، والسياسية، والقانونية، والاجتماعية، والثقافية، والاقتصادية. وعلى

الرغم من هذا التنوع في النماذج، يمكن تكييف مبادئ الحكم الرشيد لقطاع الأمن لتعكس السياق المحدد وتطبيقها على كل مؤسسة للشرطة. ويهدف إصلاح الشرطة في سياق إصلاح قطاع الأمن إلى تطبيق مبادئ الحكم الرشيد لقطاع الأمن على ممارسة عمل الشرطة.[1]

المطلب الثاني: الشرطة تاريخيا

إن الخوف من الجريمة وعدم الإحساس بالأمن مشكلة يمكن اعتبارها قديمة قدم نشأة البشرية وحتى هذا العصر، مما دفع الانسان لمكافحتها بمختلف الوسائل سواء كان ذلك للتخلص من المجرم كما كان قديما، وإعادة تأهيله للعودة كأي فرد في المجتمع، كما أخذت بعض الدول الحديثة على عاتقها هذا الاتجاه.

[1] آلن رايت . مجلة الكترونية، عمل الشرطة: مقدمة إلى المفاهيم والممارسات. Comoprendelajusticepenale.tn. 2022/05/16. 22:12

ولقد اختلفت أساليب الوقاية من الجريمة من مجتمع لآخر ومن عصر لآخر. ففي المجتمعات القديمة يمكن القول ان الدفاع كان خير وسيلة للتصدي للجريمة، بمعنى كل ما أظهر الفرد القوة في الدفاع عن نفسه، كلما كان ذلك يؤمن له الوقاية والإحساس بالأمن بشكل أكبر.

كما ظهرت أساليب جديدة في هذه المجتمعات للوقاية من خطر الاعتداء، ويتمثل ذلك بالتعرف على العدو والتقرب إليه وذلك للقضاء على مواطن الخطر فيه، سواء كان ذلك بالزواج بين القبائل أو عقد المعاهدات بين شيوخ هذه القبائل.[1]

وعندما بدأت مرحلة تسجيل التاريخ ظهرت التشريعات، والتي أهمها تشريع حمورابي الذي وضع مجموعة قوانين لتنظيم الحياة، وقام بتعين مجموعة أشخاص يشرفون على تطبيق هذه القوانين والتي عرف عنها شدة العقوبة لمخاليفها.

أما في مصر القديمة، فقد وصلت أهمية جهاز الشرطة أن حكام هذه الدولة كانو يدعون كبار قادة الشرطة الى موائدهم، كما بلغت شدة هذه القوانين أن المواطن الذي يرى جريمة قتل ولم يمنعها، يعاقب كالقاتل نفسه.

وفي العهد اليوناني والروماني كانت مهمة الشرطة تتمثل في فض النزاعات ومراقبة الأسواق والموازين، ومراقبة كل أجنبي ينزل في المدينة، وإذا كان حاكم الشرطة ناجحا في عمله، فإن ذلك يؤهله للترشيح نفسه لمنصب أعلى كمنصب الحاكم. وبسبب التزايد المستمر

[1] المومني عطاف ذياب . الدور الاجتماعي للشرطة واثره في الوقاية من الجريمة والانحراف في الأردن . رسالة ماجيستر، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، 1996، ص 25

في أعداد الناس، فقد تم انشاء مراكز ثابتة لمفوضي الشرطة يديرون منها عمليات الشرطة، وهذا ما يسمى بمخافر الشرطة.

ويعتبر تاريخ الشرطة في الإسلام قديم، وبشكل خاص منذ خلافة عمر ابن الخطاب، والتي ظهرت أهميتها نتيجة لعدة عوامل، منها الفتوحات الإسلامية، وإنشاء الدو أو ين، وزيادة الخراج، وبالتالي أصبحت الحراسة الليلية للدولة الإسلامية هامة.[1]

إذن، عرفت في الدولة الإسلامية أولى مهام الشرطة، والمتمثلة في توفير الأمن والاستقرار، من خلال تعيين مجموعة أشخاص يعملون بالتناوب يطلق عليهم اسم "العسس". والجدير بالذكر ان الناس كانوا يقومون بالحراسة أثناء، النهار بينما يتولى العسس هذه المهمة ليلا، ولكن مع ازدياد المفسدين أخذ رجال العسس على عاتقهم مهمة الحراسة ليلا ونهارا.

وفي الاندلس قسمت الشرطة الى:

* شرطة كبرى، والتي كانت مختصة بأصحاب المراتب العليا.

* شرطة صغرى، والتي كانت مختصة بالعامة.

*شرطة وسطى، والتي كانت مختصة بأصحاب المهن التجارية والأطباء...الخ.

ونتيجة لامتداد مساحات الدولة الإسلامية، ودخول عناصر جديدة تحت نفوذها، وحدوث جرائم جديدة على المجتمع الإسلامي، فقد تطورت مهام الشرطة، والتي شملت

[1] نفس المرجع السابق ص 26.

مراقبة المشبوهين وحصر ذوي النشاط الاجرامي في سجلات خاصة، وبذلك كانت هذه النواة للنظم الشرطة الحديثة.

وقد زاد الاهتمام بهذا الجهاز خصوصا في عهد العباسيين، حيث منح أفراد الشرطة صلاحيات أكبر، منها رئيس الشرطة كان له الحق في تعيين حرس الخليفة، ومراقبة المفسدين، وحراسة وحماية الأرواح والأعراض والممتلكات، وقد وصل الأمر في عهد الفاطميين أن رجال الشرطة كانوا يعملون على تنفيذ أحكام القضاة، والمحافظة على النظام في مجالس الحكم، وهي شبيهة بالمهام الحالية للرجل الشرطة.[1]

إذن، وظيفة الشرطة سواء في المجتمعات القديمة، أو في ظل الإسلام كانت وظيفة وقائية وتنفيذية، تمثلت في حفظ الامن والنظام، ومنع السرقات، ومكافحة الشغب وحالات التمرد، ثم مساعدات القضاة في تنفيذ الأحكام، ونزال العقوبة بالمجرمين، ومع ذلك فإن الشرطة أصبح لها وجود رسمي عند العرب قديما بحيث أصبحت مؤسسة تقوم بمهام أمنية تشمل الوقاية من الجريمة أولا، ثم ملاحقة المجرمين ومعاقبتهم بالدرجة الثانية.

المطلب الثالث: تعريف الشرطة الجزائرية

الشرطة الجزائرية هي الجهاز الذي يمارس مهامه تنظيميا باسم المديرية العامة للأمن الوطني، إحدى المديريات الرئيسية لوزارة الداخلية والجماعات المحلية وتحت وصايتها، يقوم بمهمة حفظ الأمن والنظام العام بالمدن الجزائرية الكبرى والمناطق الحضرية والشبه حضرية،

[1] نفس المرجع السابق ص 27 .

بالإضافة إلى أنها تؤدي مهام الشرطة الروتينية الأخرى كمراقبة حركة المرور والدوريات الراكبة والراجلة التي تستهدف الوقاية من الجريمة وتقويم السلوك من خلال الحضور الدائم والتواجد المستمر لهذا الجهاز في الميدان من خلال أفراده [1]

المطلب الرابع: نشأة وتشكيل الشرطة الجزائرية

أورد القنصل الأمريكي بالجزائر وليام تشارلز في الفترة (1816- 1824) في مذكرته: (أنا أعتقد أنه لا توجد مدينة أخرى في العالم يبدي فيها البوليس نشاط أكبر مما تبديه الشرطة الجزائرية التي لا تكاد تفلت من رقابتها جريمة، كما أنه لا يوجد بلد آخر يتمتع فيه المواطن وممتلكاته بأمن اكبر)[2]

وهو بذلك يؤرخ للتنظيم والقوة الجيدة لجهاز الشرطة الجزائرية خلال الحقبة العثمانية، بالرغم من أن تاريخ الشرطة الجزائرية يعود إلى العهد النوميدي منذ القرن الثالث والأول قبل الميلاد، مرورا بجميع الحضارات والدول التي نشأت على الأراضي الجزائرية، منذ الفتح الإسلامي ثم الدولة الرستمية والحمادية والزيانية، إلى غاية الدولة الحديثة للأمير عبد القادر في الفترة الاستعمارية.

أما حديثا وبعد نيل الجزائر لاستقلالها، فتم إنشاء هذا الجهاز رسميا عقب تسليمهم مهام حفظ الأمن العام للبلاد من المندوبية المكلفة بذلك في الفترة الانتقالية بموجب اتفاقيات افيان، وذلك بعد تنظيم الاستفتاء الخاص بالاستقلال، الذي أعلن عن نتائجه بتاريخ 05

[1] محمد السعيد زناتي واحمد بنيني، دور الشرطة الجزائرية في الوقاية من الجريمة ومكافحتها .مجلة التحولات . العدد الأول، 2019، جامعة ورقلة، ورقلة، الجزائر، ص 374- 375

[2] شوقي عبد الكريم، صفحات من تاريخ الشرطة الجزائرية، مطبوعة منشورة بالمتحف المركزي للشرطة الجزائرية، الجزائر 2015

جويلية 1992، وبذلك تم تسليم السيد محمد مجاد أول مدير عام للشرطة الجزائرية، هذه المهام في حفل رسمي أقيم بقصر الحكومة بتاريخ 22 جويلية 1962 وهو التاريخ الفعلي لميلاد المديرية العامة للأمن الوطني، المتضمنة لجهاز الشرطة الجزائرية، التي اتخذت من الطابق السفلي لقصر الحكومة مقر لها الى غاية سنة 1965 أين انتقلت الى مقرها الحالي بباب الواد بالجزائر العاصمة، أصبح هذا التاريخ 22جويلية 1962 عيدا وطنيا للشرطة الجزائرية يحتفل بيه كل سنة.[1]

تنظيميا تتشكل المديرية العامة للأمن الوطني من أجهزة ومديريات ومصالح مركزية من أهمها:

- مديرية الشرطة القضائية
- المفتشية العامة للأمن الوطني
- مديرية الاستعلامات العامة
- مديرية الأمن العمومي
- مديرية شرطة الحدود
- مديرية الموارد البشرية
- مديرية الإدارة العامة
- مديرية التعليم ومدارس الشرطة

[1] محمد السعيد زناتي و احمد بنيني. دور الشرطة الجزائرية في الوقاية من الجريمة ومكافحتها. مجلة التحولات، العدد الأول، 2019| ، جامعة ورقلة، ورقلة، الجزائر ،ص 376

– مديرية الوسائل التقنية.

– مديرية الشرطة العامة والتنظيم

– مديرية الصحة، النشاط الاجتماعي والرياضيات.

– خلية الاتصال والعلاقات العامة والصحافة.

اما على المستوى الجهوي، فينقسم إقليم البلاد إلى ستة نواحي بعواصم الولايات التالية: (البليدة، وهران، بشار، تمنراست، ورقلة، قسنطينة)، تحتوي على مصالح جهوية ممثلة في معظمها للمديريات المركزية والمصالح المركزية أهمها: المفتشيات الجهوية للشرطة، المصالح الجهوية للمالية والتجهيز، المصالح الجهوية للوسائل التقنية، المصالح الجهوية للصحة النشاط الاجتماعي والرياضيات، المصالح الجهوية للأمن العمومي، المكاتب الجهوية للاتصال والعلاقات العامة والصحافة، المكاتب الجهوية للتكوين.....

وعلى الصعيد المحلي تم استحداث مديرية أمن الولاية على مستوى كل ولاية سنة 1971 بموجب المرسوم رقم 71– 150 المؤرخ في 03 جوان 1971 المتضمن إنشاء أمن الولاية وأمن الدوائر، ويسير أمن جميع الولايات مصالح أمن الدائرة وتنسيقها ومراقبة نشاطها ويكون مقرها بمركز الولاية ويمتد اختصاصها على جميع مصالح الأمن التابعة لدائرة الولاية، يشرف رئيس أمن الولاية على تسييرها وهو تحت سلطة الوالي والذي يعتبر احد مستشاريه في مسائل الأمن والنظام العام[1]

[1] نفس المرجع السابق ص376

وبنفس المرسوم الذي يتضمن إنشاء أمن الولايات وأمن الدوائر، تم استحداث مصلحة أمن الدائرة على مستوى دوائر الوطن، وتضمن مصلحة أمن الدائرة محافظات الأمن العمومي والفرق المتنقلة للشرطة القضائية وفرق الاستعلامات العامة والمصالح الإدارية والمصالح التقنية والمصالح الحضرية للأمن، ويكون مقرها بمركز الدائرة ويمتد اختصاصها إلى مجموع تراب الدائرة والذي يعتبر أحد مستشاريه في مسائل الأمن العام وحفظ النظام كذلك.

وعلى المستوى القاعدي تم استحداث مصالح الأمن الحضري على مستوى المناطق الحضرية للمدن والاحياء كلما دعت الضرورة لذلك وعددها يناسب طرديا مع حجم المدن والكثافة السكانية لكل مدينة، والأمن الحضري كما أمن الدائرة هو امتداد لأمن الولاية، يشرف غالبا عليه ضابط برتبة محافظ شرطة أو ملازم أول للشرطة على الأقل، ويعتبر الأمن الحضري النواة القاعدية لجهاز الشرطة في المدن وذلك لقربه من أفراد المجتمع وسهولة احتكاكهم به بحكم المعاملات الإدارية اليومية مع هذا المرفق خاصة في ظل السعي المتواصل لقيادة الأمن الوطني لإرساء قواعد الشرطة الجوارية[1].

[1] نفس المرجع السابق ص 377

المبحث الثاني: الأدوار الاجتماعية للشرطة في الوقاية من الجريمة

المطلب الأول: مفهوم الشرطة الاجتماعية

قد برز الاهتمام بفكرة الشرطة المجتمعية ومصطلحها خلال الربع الأخير من القرن التاسع عشر بصورة ملحوظة؛ إذ أخذت الفكرة في إطارها النظري العناية الفائقة من الدراسة والشرح والتحليل والتفصيل رغم عدم معرفة المجتمعات البشرية القديمة لأنظمة الأمن يقدر معرفتها بالمشاركة الشعبية الأمنية التي أساسها حماية الفرد لنفسه وأسرته وحماية القبيلة لكافة العشائر التابعة له، وأيضا رغم ظهور المشاركة المجتمعية بصورة واضحة وجلية في الحضارة الإسلامية " نظام العسس – ولاية الحسبة – ولاية المظالم "

والمعنى العام والواضح للشرطة المجتمعية في ضوء الربط بين اللفظين هو الجهاز المعني بالأمن والمجتمع، وهذا معنى واسع ويجب تفصيلة وتحديده، ولهذا ظهرت عدة تعريفات للشرطة المجتمعية في حين فضل البعض عدم وضع تعريف محدد لها.

ومن أشهر تعاريف الشرطة المجتمعية تعريف **روبرت تروجانوفيتش Robert Troganowicz** رائد الشرطة المجتمعية في الولايات المتحدة الأمريكية وآخرون – بأنها: – " **فلسفة جديدة للشرطة** تقوم على فكرة أن يعمل رجل الشرطة مع المواطنين بطرق مبتكرة من أجل إيجاد حلول للمشكلات المعاصرة التي تؤدي إلى حدوث الجريمة...[1]

ونذكر تعاريف أخرى عرفتها بأن:

[1] Robert C. Trojanowicz & Bonnie B. Community Policing, A Contemporary Perspective, OH, USA Anderson publishing, September, 1990,p5.

نظام ضبط اجتماعي يولي اهتمامه بمظاهر السلوك الإنساني اللامعياري، وبخاصة أنماط السلوك التي لا تهدد فردا من أفراد المجتمع أو مؤسسة من مؤسساته، وإنما تهدد الروابط والقيم التي تنظم العلاقات الاجتماعية بين الأفراد من جهة وبين الأفراد والدولة من جهة أخرى

- **تضافر وتكامل أدوار** كافة طوائف وفئات المجتمع من أفراد ومؤسسات حكومية وغير حكومية في منظومة اجتماعية أمنية متكاملة – وظيفيا وتطوعيا – من أجل القضاء على المشاكل التي تواجه المجتمع وتؤدي إلى ارتكاب السلوك الإجرامي، بالتعاون مع المؤسسة الأمنية وتحت إشرافها

- "**فلسفة للمنظمة الشرطية،** ووسيلة لتنمية المشاركة بين المجتمع والحكومة والشرطة ومبادرة لحل المشكلات بالمشاركة مع المجتمع بالوقوف على أسباب الجرائم ودواعي الخوف منها، والموضوعات المجتمعية الأخرى المتعلقة"[1]

- "**جهد تعاوني بين الشرطة والمجتمع المحلي** الذي يعرف ويحدد مشاكل الجريمة والفوضي ويشمل جميع عناصر المجتمع في السعي نحو حلول لهذه المشاكل."

- "**فلسفة واستراتيجية تنظيمية** تهدف إلى تعزيز العلاقة التشاركية بين منظمات المجتمع المدني والشرطة والتكامل مع المجتمع لتعزيز دعم الجمهور، وإيجاد حل لمشكلة الجريمة

[1] تعريف معهد (أمديست للشرطة المجتمعية) بالولايات المتحدة الأمريكية UMCPI Upper Midwest Community Policing Institute) راجع:
Linda S.Miller and Karen M. Hess, Community Policing: Partnership for Problem solving, fourth edition, Wadworth Thomson Learning,inc, USA, 2005, P18.

والفوضى الاجتماعية وتحديد الأولويات والمشاركة في الجهود الرامية إلى تحسين نوعية الحياة في الأحياء التي يعيشون بها"

- " نظام يسعى إلى **تفعيل التعاون بين أفراد المجتمع بجميع أطيافه** للحيلولة دون وقوع الجريمة، وذلك بالعديد من الآليات الوقائية التي تقضي على أسباب وقوع الجريمة... "

- **عمل استباقي وقائي تعاوني** لمعالجة المشكلات المجتمعية المؤدية للجريمة بالتعاون بين الشرطة وكل عناصر المجتمع بالاعتماد على استراتيجيات تنظيمية تتجه نحو آليات ومتطلبات المشاركة والعوامل المرتبطة بها..."

- "**استراتيجية جديدة للعمل الأمني** تقوم على التكامل بين النسق الأمني والأنساق الاجتماعية الأخرى في منظومة اجتماعية أمنية متكاملة من خلال الاعتماد على تفعيل التضامن والمشاركة بين كافة طوائف المجتمع ومؤسساته المختلفة في البيئات المتباينة مع المؤسسة الشرطية لحل المشاكل باستباقية بما يؤدي إلى الحد من الجرائم وزيادة كفاءة الخدمة الأمنية المقدمة للجمهور"[1].

[1] تعريف اتحاد الشرطة المجتمعية (منظمة وطنية لرابطات الشرطة)، راجع
Lorie fridell and mary ann wycoff(eds) ,communitypolcing: the past ,present ,and future,washington, police executive resarch forem & annie E.Casey. Foundation, nov.2004,pp.4- 6
www.police_forum.org

المطلب الثاني: أهداف ومزايا الشرطة الاجتماعية

لم يعد العمل الشرطي مقصورا على الواجبات التقليدية المعروفة على مدى العصور، بل فرض عليه أن يتعداها ليأخذ نظاما أوسع بكثير مما كان عليه الحال في السابق، نظرا للتغير الجذري الذي حدث في البيئات المختلفة، وهذا ما يلاحظ اليوم من ارتفاع نسبة الجريمة والانحراف، وظهور جرائم مستحدثة تتسم بطابع التعقيد والخطورة والتنظيم، يمكن أن نطلق عليها (الجريمة المنظمة) ولهذا كان طبيعيا إزاء ذلك البحث عن الوسائل الكفيلة لمواجهة التطور المتلاحق للجريمة كما ونوعا، الأمر الذي استلزم تطورا في المفهوم التقليدي لوظيفة الشرطة للوقوف على الوسائل الكفيلة لمواجهة التطور الهائل في الجريمة، والحيلولة دون قيامها واحتوائها واحتواء أضرارها وعدم السماح بتكرارها، وكذلك تغيير السياسة الجنائية في مكافحة الجريمة وتطويرها، وتطوير العمل الشرطي في الاتجاه نحو العمل الاجتماعي الذي ساعد في جعل الشرطة عنصرا من عناصر التكوين الاجتماعي للدولة، وليس مجرد جهاز تنفيذي يعمل بوحي القانون فقط، بل أصبح جهازا اجتماعيا يخدم أغراضا كثيرة يستهدفها المجتمع، وانطلاقا من هذا المفهوم كان هناك ضرورة مهمة للمشاركة من جانب الجمهور والمجتمع في أعمال الشرطة لمواجهة الجريمة[1]

أولا – أهداف الشرطة المجتمعية :وتظهر أهمية الشرطة المجتمعية في تطور الوظيفة الأمنية، وتعدد أعمال ومسؤوليات الشرطة وتنوعها، حيث أصبحت تتجاوز الوظائف

[1] محمود، مصطفى مرتضى علي . آليات تنفيذ الشرطة المجتمعية، مقال، http://search.mandumah.com/record/639287، 15. 17: fev.2022.

التقليدية المتمثلة في الوظيفة الإدارية والضبطية إلى وظيفة أخرى تعرف بالوظيفة الاجتماعية التي حملت الأجهزة الأمنية مسؤوليات جسام، انطلاقا من دورها الاجتماعي الذي لا يدخل تحت حصر ويستنفذ الكثير من جهود الشرطة وإمكانياتها في أعمال لا صلة لها بتتبع المخالفين لأحكام القانون وضبطهم، تشمل أعمالا ونشاطات اجتماعية تهم كافة أفراد المجتمع، وتضمن للأجهزة الأمنية العمل عن قرب في الإرشاد والمساعدة والعون والتوعية والتثقيف للمواطنين ومن أمثالها ما يلي:

- رعاية الأحداث المتشردين.
- حل المشكلات الاجتماعية التي لا تشكل جرما جنائيا بطرق ودية.
- إعانة المنكوبين والمتضررين من حوادث السير والكوارث الطبيعية.
- رد الغائبين إلى ذويهم.
- حماية النشاط السياحي والترويحي والرياضي.
- مكافحة الاحتكار وغلاء الأسعار وغيرها من الأعمال.[1]

لذا، فإن أهداف الشرطة المجتمعية تتمثل في الآتي:

* الوصول إلى أعلى درجة من الثقة بين الجمهور وأفراد الشرطة، حيث إن ثقة الجمهور بالجهاز تمهد الطريق وتسهل لعمل فعال، ولكي يتحقق ذلك لا بد من أن تستجيب الشرطة لحاجات المجتمع المحلي.

[1] محمود، مصطفى مرتضى علي . آليات تنفيذ الشرطة المجتمعية، مقال، http://search.mandumah.com/record/639287، 15. :17 fev.2022

* تحسين نوعية الحياة بالمجتمع، وهو من أهم الأهداف التي يسعى نظام الشرطة المجتمعية إلى تحقيقه، حيث يتمثل في تحسين نوعية الحياة، ويدخل تحت هذا المفهوم عدة عناصر من بينها العمل على حفظ النظام وإشاعة الاستقرار والأمن، والإسهام في حل المشكلات الاجتماعية بعد المفاضلة بين مشاكل المجتمع المحلي طبقا لأولويات حاجاته ومشاكله، وإيجاد الحلول الملائمة لكل منها، وتقديم الخدمات الشرطية والاجتماعية للمواطنين.

* تقديم خدمات متميزة إلى أفراد المجتمع، وكذلك تقديم خدمات متميزة إلى أفراد الجهاز الداخلي حتى يتوافر لديهم الاستعداد لتقديم نفس الخدمة إلى غيرهم، لذا فإن على الجهاز الذي يرغب بالانتقال وتنفيذ خطة التحرك إلى خدمة المجتمع تبني التعامل مع العاملين لديه كما يتعامل مع أفضل عملائه، وإجراء تغيرات داخلية قبل أن يحاول تغيير المحيطين به.

* تفعيل دور منظمات المجتمع المدني، وتفعيل دور الأفراد في مجال مواجهة الظواهر الأمنية ومنع الجريمة.

* منع الجريمة والخوف منها عن طريق تنمية روح المشاركة والمسؤولية الكاملة بين الجمهور وجهاز الشرطة في مقاومة الأخطار التي تهددهم[1]

* تطوير مستوى الأداء المهني لرجال الشرطة وتنوع الخدمات المقدمة من جهاز الشرطة.

* استثمار خبرات المواطنين في تطوير العمل الشرطي الأمني وفي خدمة الحد من الجريمة وتقليل الخوف منها

[1] علي سويلم الجازي. الشرطة المجتمعية ودورها في تحقيق الأمن الاجتماعي. الطبعة الأولى، دار الخليج للنشر و التوزيع، عمان ، الأردن، 2021، ص29

* تخفيض نسبة الجريمة في المجتمع عن طريق تنمية خبرات العاملين في جهاز الشرطة بأدوارهم، ودور الجمهور في المشاركة الأمنية وتفعيل دوره في المجال الأمني، مما يساعد على تقليل نسبة الجريمة ويساعد على اشتراك كافة الهيئات والقطاعات العامة وتوثيق الصلة بالعمل الأمني لتتولى القيام بمهامها ومسؤولياتها في جانب الوقاية.

* خلق ثقافة أمنية جديدة تستلزم إيمان رجال الأمن بها، وكذلك أفراد المجتمع وهيئاته لاستثمار هذا التعاون وهذه الطاقات والإمكانيات لتحقيق خير المجتمع.

* إيجاد حل للمشكلات الأمنية بعقلية منفتحة ومدركة للظروف المحيطة بدلا من المعالجات الأمنية والقضائية التي لا ينبغي الركون إليها إلا عندما تعجز المبادرات والمعالجات المجتمعية تبعا للسياق الذي طرأ على أسلوب التعامل الأمني.

* العمل على تكامل تعاون الجمهور مع الشرطة في منع الجريمة والوقاية منها، ولن يتحقق ذلك بمجرد أنه مطلب ضروري وتلقائي، وإنما يكون من جانب الجمهور نتيجة لسلوك الشرطة، ولن يأتى ذلك إلا إذا كانت وسائل الاتصال بين الشرطة والجمهور ممتدة.

* تهدف إلى جعل الفرد أكثر وعيا وإدراكا لدوره في الحياة، بحيث يقوم بالتوجيه والإصلاح ويكون نموذجا وقدوة في السلوك والالتزام[1].

[1] نفس المرجع السابق ص30

المطلب الثالث: الاتجاه الوظيفي في دراسة الأدوار الاجتماعية

تعتبر النظرية الوظيفية من النظريات السوسيولوجية الهامة، كونها تقوم على اتباع الاتجاه الوظيفي في دراسة الظواهر الاجتماعية. وقد تعددت التعريفات التي تناولت مفهوم الوظيفة، إلا أن الغالب يشير الى الوظيفة هي القدر الذي يسهم به الجزء في الكل، وأن المجتمع عبارة عن أجزاء تؤدي وظائفها من أجل البناء الكلي[1].

وترتبط الوظيفة في علم الاجتماع بالنشاط الاجتماعي، الذي يقوم به الجزء والكل، بحيث لا يكون غيره قادراً على أن يقوم بمثله، بمعنى أن لكل جزء وظيفته، وبالتالي يرتبط الاتجاه الوظيفي بالتنظيم الاجتماعي، الذي يشمل مجموعة عمليات تؤدي الى التكامل ويعتبر بارسونز من أكبر علماء الاجتماع المعاصرين الذين تناولوا في حديثهم النظرية الاجتماعية، باعتبارها تسهل عملية الوصف والتحليل، لذلك يرى أنها لا بد أن تكون بنائية ويرى بارسونز أن التنظيم نسقا اجتماعياً فرعيا، في اطار نسق اجتماعي أكبر هو المجتمع، ويعرف بارسونز التنظيم على أنه منسق اجتماعي منظم أنشىء من أجل تحقيق أهداف محددة، وتعتبر القيم السائدة في هذا التنظيم ذات إسهام كبير في تحقيق النسق التنظيمي للمتطلبات الوظيفية التي يسعى المجتمع الى تحقيقها.

[1] رث والاس، السون وولف: ترجمة محمد عبد الكريم الحوراني. النظرية المعاصرة في علم الاجتماع، الطبعة الأولى، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، عمان، الأردن،2011- 2012، ص52- 53

وقد تناول في حديثه عن التنظيم فكرة التكامل الذي تحقق عن طريق أهداف التنظيم نفسها، ذلك التكامل الذي يحدد الأدوار الاجتماعية المساندة التي يقوم بها مجموعة الأشخاص حسب توقعات الأفراد فعندما ينتمي فرد إلى جماعة معينة تتحدد له مكانة ومرتبة ودور، يتوقع أن يقوم به ويقصد بالدور مجموعة التعليمات الاجتماعية التي تحدد المكانة، بحيث يؤدي كل دور بدرجات مختلفة من الكفاءة والاختلاف الفردي، فلا يؤدي شخص دور ما بنفس الكيفية التي يؤديها شخص آخر، بمعنى أن الدور وأداء الدور مختلفان، فالفروق الفردية في أداء الدور يسمح بها المجتمع في الغالب، وذلك تبعاً لعدة عوامل منها أهمية الدور من ناحية اجتماعية، وما اذا كان الدور موروثاً أو مكتسباً، ومدى وضوح الدور أو غموضه لدى أفراد المجتمع، بالإضافة إلى العديد من العوامل الأخرى.

أما المتطلبات الاجتماعية التي تفرض على صاحب دور معين، فإن هناك تفاوت في عدد الأدوار التي يؤديها الشخص، إلا أن هناك من الأدوار ما هو مفروض على كل فرد في المجتمع، كالدور المفروض عليه بحكم الجنس والعمر، وتعتبر هذه من الأدوار الموروثة، وهناك أدوار يحصل عليها كل فرد أيضاً ومنها المهنة[1].

ووجود الفاعلين أو أكثر يؤدون هذه الأدوار، هو ما يسميه بارسونز بالنسق، بمعنى أن النسق يتكون من فردين أو مجموعة أفراد، يمثلون مكانات مختلفة ويؤدون أدواراً مختلفة، وأن لكل نسق اجتماعي، مظاهر تحدد نشاطاته وتنظمها، بالإضافة إلى بعض الوسائل التي

[1] المومني، عطاف ذياب. الدور الاجتماعي للشرطة واثره في الوقاية من الجريمة والانحراف. رسالة ماجيستير، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، 1996، ص 35- 36

تدعم هذا التنظيم وتحفظه من الفشل في تحقيق أهدافه، وإيجاد بعض مظاهر القهر والإلزام على الأفراد حتى تصل الأبنية المنظمة للمجتمع إلى حالة من التوازن والتكامل النسبي.

ووفقاً لما يشير إليه بارسونز حول الوظيفة والدور، فإن الفرد يقوم بأدوار هي أنماط سلوكية متوقعة، كقيامه بدور الأب والسائق ورجل الشرطة في نفس الوقت، وبالتالي هو يقوم بمجموعة أدوار لتحقيق أهداف قد ترتبط بظروف أهمها المعايير الاجتماعية، والموروثات الشعبية، والخصائص البيولوجية، حيث تؤثر هذه المحددات في قدرتهم على اختيار الوسائل لتحقيق هذه الأهداف[1].

فجهاز الشرطة ممثلاً بالأفراد العاملين فيه، هو أحد الأنساق الفرعية التي تؤدي دوراً لتحقيق هدف ضمن النسق الكلي (المجتمع)، هذا الهدف المتمثل في تحقيق الأمن الاجتماعي لباقي أفراد النسق الكلي، وذلك من خلال مجموعة أدوار، هي الأدوار الظاهرة المتمثلة في عمليات ضبط الجريمة والسيطرة عليها (الأدوار التقليدية)، والأدوار الكامنة المتمثلة في الوقاية من الجريمة ومنع العود اليها، وذلك من خلال القيام بمجموعة نشاطات تجسد بمجملها الأدوار غير التقليدية مثل: القيام بحملات تفتيشية، وحل النزاعات بطرق سلمية، وتدريب النزلاء داخل مراكز الإصلاح على مهن يمكن الإستفادة منها، وإصلاحهم للحياة الخارجية من خلال مجموعة محاضرات وندوات وكتب تقدم لهم النصح والإرشاد.

[1] نفس المرجع السابق ص36.37

إن قيام جهاز الشرطة بأداء الأدوار التقليدية وغير التقليدية المتوقعة منه، وقيام الأنساق الفرعية الأخرى بأدوارها يؤدي الى التكامل، وإحداث نوع من التوازن داخل النسق الكلي (المجتمع).

المطلب الرابع: الأدوار الاجتماعية لجهاز الشرطة في الوقاية من الجريمة

1- الدور الاجتماعي لرجل الشرطة

رجل الشرطة يشترط أن يتواجد به عده صفات حتى يصلح لأداء المهمة الصعبة الموكلة إليه، فينبغي لرجل الشرطة أن يكون لديه ولاء كامل لوطنه حتى يتفانى في أداء دوره تجاه بلاده، وكذلك ينبغي له أن يتمتع بالصبر والحكمة والقدرة على التعامل مع مختلف الأشخاص، لأنه دائم التواصل مع المواطنين حيث يستمع إلى مشكلاتهم وقد يلجأ إلى فض نزاع ينشأ بين بعض المواطنين. أيضا يجب أن يتمتع بقدر كافي من الشجاعة والقدرة على اتخاذ القرار في الوقت المناسب، فهو يعمل في أجواء قد تحتاج إلى قرار لحظي حاسم. كذلك يجب أن يكون ذو شخصية سوية متزنة، حتى لا يسيء استخدام السلطة التي يتمتع بها... ولقد حددت دورة الانعقاد الثانية لمديري الشرطة والأمن العرب المنعقدة بالجزائر في عام 1976م في قرارها رقم (22) بعض صفات رجل الشرطة العربي كالتالي " ثابت الجنان، عفيف اليد، طاهر اللسان، مهيب الخطى، طليق الوجه، أبي التواضع، سمح الكبرياء، ثاقب النظر، فارط الحذر، يزهو بالخطو المهيب والزي البهيج، سباق لنصرة المظلوم، مرابض في حرقة النهار لا يلين، صامد في صقيع الليل لا يستكين، يراعي الله في

ما شاء وقصد، السلطة بين يديه أمانة، لا يرهقها بباطل، العلم في يمناه ضوء ساطع، والعدل في يسراه سيف قاطع....." [1]

– تعتبر الشرطة هيئة مدنية نظامية غير عسكرية. تهدف إلى إنفاذ القوانين التي تسنها الحكومة، وتحقيق الأمن والنظام في المجتمع، وإشاعة الشعور بالأمان في نفوس الناس. وهذه الوظيفة تؤكد علي ضرورة قيام رجل الشرطة بالدور الإنساني والاجتماعي في المجتمع.

حيث يدخل تحت مظلة الدور الإنساني والاجتماعي لرجل الشرطة قيامه بالمهام التالية:

1- حسن معاملة الجمهور

2- احترام الجمهور

3- احترام ثقافاتهم

4- احترام دياناتهم.

5- الانصات الجيد لهم

6- تفهم ظروفهم وأحوالهم

7- التعاون معهم.

8- الصبر عند التعامل معهم

[1] بدر عدنان الخبيزي. الدور الإنساني والاجتماعي لرجل الشرطة من وجهة نظر عينة من الجمهور في الكويت. المجلة العربية للآداب والدراسات الإنسانية، العدد19، 2021، المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب، الكويت، ص246.247

9- عدم ممارسة التخويف عليهم.

10- عدم الاستغلال السيء للسلطة الممنوحة له.

11- الاهتمام ببرامج توعية الجماهير من المخاطر وصور الاعتداءات التي قد يتعرضون لها، والطرق التي يلجأ إليها المحتالون والحيل التي لدى المجرمين.

12- توعية الجمهور بالاحتياطات الواجب مراعاتها لحمايته من الكوارث المختلفة كالحريق وما شابه ذلك، وكذا إجراءات السلامة المرورية.

13- الاهتمام بالإعلام عن الخدمات المختلفة التي تؤديها الشرطة لتوفير الأمن والحماية للمواطنين وأموالهم.[1]

كلها مهام وأدوار من شأنها إفعال الدور الاجتماعي للرجل الشرطة في الوقاية من الجريمة قبل حدوثها عن طريق تخطيط مسبق وأدوار اجتماعية جماعية من الشرطة ككيان وليس كأفراد فحسب وهذا ما سنتطرق اليه في باقي الفصل

2- الادوار الاجتماعية لجهاز الشرطة في الوقاية من الجريمة

يعتبر جهاز الشرطة من الأجهزة الهامة في المجتمع، وذلك لأنه يقوم بعدة وظائف إداريــة، وقضائية، وأمنية، واجتماعية تهدف في مجملها الى الوقاية من الجريمة أولاً، ثم مكافحتها وملاحقة مرتكبيها بالدرجة الثانية. وجهاز الشرطة كأي جهاز آخر في الدولة، أنشيء من أجل مجموعة من الأهداف، تتمثل في توفير الأمن للمواطن، وتطبيق القوانين

[1] نفس المرجع السابق ص244.245

والتي هي بمثابة الإطار الذي يسير داخله أفراد المجتمع، والمرتبط بعقوبة تفرض على الخارجين عن هذا الإطار. وبالرغم من وجود هذه القوانين، والتي تضمن للأفراد حقوقهم، وبنفس الوقت تحد مـــن حرياتهم، إلا أن هناك فئة من الأفراد تخرج عنها. وهنا لا بد من وجود قوة الشرطة، التي تعمل على ايجاد التوازن بين حرية ومتطلبات المجتمع، وتحافظ على النظام داخل هذا المجتمع، لأن وجود النظام يعني توفير الأمن، في حين أن انتشار الفوضى يؤدي للتعدي على ممتلكات الآخرين وحرياتهم وفقدان الأمن، المتمثل في الإحساس بالخوف والقلق والتوتر.

ومن المتعارف عليه أن المؤسسات الدستورية داخل الدولة وجدت من أجل تقديم الخدمة للمواطن، ضمن السلطة التي منحها إياها الدستور، ولكن قد تخرج هذه المؤسسات عن دورها في فرض سلطتها على المواطن، وهي بالتالي تتعدى على حريات الفرد التي حفظها الدستور، ولذلك فإن جهاز الشرطة أنشيء من أجل هذا الهدف، والمتمثل في حماية المواطن من الاعتداء على حريته فجهاز الشرطة وجد من أجل توفير الأمن للمواطن، سواء بضمان عدم خروجه عن القوانين، أو المحافظة على حقوقه من أن تتعرض للاعتداء من قبل مؤسسات الدولة. وتعتبر هذه الانتهاكات سواء من المواطن نفسه، أو من مؤسسات الدولة جرائم بحق المواطن وحق الدولة، يقع على عاتق جهاز الشرطة مسؤولية مكافحتها،

سواء بالوقاية أو العلاج، من خلال أساليب نص عليها الدستور في أي مجتمع من المجتمعات[1]

إن قيام جهاز الشرطة بتحقيق هذه الأهداف يأتى من خلال قيامها مجموعة من الأدوار، سواء أكانت أدوارها التقليدية المتمثلة في تطبيق القوانين، أم من خلال أدوارها الاجتماعية المتمثلة في الإجراءات التي تهدف الى تحصين المجتمع من خطر الجريمة قبل وقوعها، وبعد انتهاء إجراءات المحاكمة، وإعادة المجرم الى المجتمع، من خلال استغلال فترة تنفيذ العقوبة لتطبيق برامج إصلاحية عن طريق هيئات متخصصة، بمعنى أن الدور الاجتماعي يشمل وظائف الشرطة بعيداً عن دورها التنفيذي. وبشكل عام فإن أدوار الشرطة تتمحور حول الأدوار التالية:

الأدوار التقليدية :وتشمل الأدوار التقليدية مجموعة النشاطات الإدارية والقضائية التي تقوم بها أجهزة الشرطة. أما النشاطات الإدارية، فتعتبر نشاطات وقائية نوعاً ما، لأن الشرطة تعمل على معالجة الأخطاء المتوقعــة للأفراد. وتعرف النشاطات الإدارية على أنها مجموعة الواجبات والمهام التي تضطلع بها قوة الشرطة، حين تمارس حق الإدارة العامة في إقرار النظام للدولة، وتتمثل في مراقبة الأفراد وسلوكهــم وتوجيهه بطريقة تكفل حماية النظام العام.

ومن الإجراءات التي تقوم بها هيئة الشرطة في هذا المجال، تفريق التجمعات، ومنع المظاهرات، وتنظيم السير على الطرق، ومنع وقوع الجرائم من خلال التدخل السريع، وحتى

[1] جمال عباس احمد عثمان. مسئولية رجال الشرطة، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، مصر، 2018، ص47

تقوم الشرطة بوظيفتها الإدارية ضمن سلطتها، فقد منحها القانون مجموعة من الصلاحيات تنفذ من خلالها واجباتها:

منح التراخيص ومنعها: والرخص التي تمنحها أو تمنعها تلك التي تشكل خطراً على الأمن مثل حيازة الأسلحة والمتفجرات، ومراقبة محلات بيع المشروبات المسكرة وغيرها.

إصدار أوامر يقوم الأفراد بتنفيذها: وهي عبارة عن نصوص قانونية تصدرها الشرطة كالأمر بمنع إجتماع، أو فض مظاهرة، وإيقاف عرض فيلم يخل بالنظام أو الأخلاق.

إصدار لوائح الضبط: والتي تهدف الى المحافظة على الأمن، ومثال ذلك لوائح تنظيم المرور والمحلات، التي تقلق الراحة كالنوادي الليلية.

حق التنفيذ المباشر: ويقصد به حق الشرطة في استخدام القوة المادية لمنع أي إخلال بالنظام العام، وذلك في حالات الضرورة القصوى، ومثال ذلك إذا خرج أحد المتحدثين عن الموضوعات المحددة في اجتماع عام مرخص، أو إذا قام أحد المجتمعين بأعمال أو تفوه بكلمات قد تثير حالة من الفوضى، هنا يتوجب على رجال الشرطة فض الإجتماع، حتى لو تطلب استعمال القوة لفضه، ولكن لا يعني ذلك أن استخدام القوة المادية هو نوع من العقوبة على أفعال جرمية ارتكبه المواطن، بل هي وسيلة لمنع ارتكاب أي فعل يتعارض مع القانون.

– ولا يتوقف عمل الشرطة عند محاولتها لمنع وقوع الجريمة، بل أن مهمتها الفعلية تبدأ عند وقوعها، حيث تبدأ عملية جمع الأدلة، والبحث عن الجاني، والقبض عليه للمحاكمة،

وهي ما تسمى بالنشاطات القضائية أو العلاجية [1] من خلال ما سبق، نلاحظ أن النشاطات الإدارية والقضائية كأدوار تقليدية للشرطة، هي من الواجبات العامة التي يتحتم على جهاز الشرطة القيام بها، وبالرغم من الفصل بين هاتين الوظيفتين، إلا أن هناك تداخل بينهما، فرجل الشرطة الذي يعمل ضمن الوظيفة الإدارية، تتطلب طبيعة عمله أحياناً أن يقوم بالوظيفة القضائية، ومثال ذلك أن رجل الشرطة الذي يراقب المحلات لمنع احتكار السلع، وارتفاع الأسعار، هو في نفس الوقت يقوم بمخالفة كل من يتعدى الحدود التي يسمح بها القانون. كذلك الحال بالنسبة لرجل المرور، حيث يعمل على تنظيم حركة السيارات على الطرق لمنع الحوادث، لكنه في نفس الوقت يقوم بضبط المخالفات اذا وقعت ضمن أحكـــام قانون السير.

إن هذه النشاطات والتي هي من الواجبات الأساسية لجهاز الشرطة لا يمكن أن تحقق نجاحاً في مجال الوقاية من الجريمة، خصوصاً أننا نعيش في عصر لم تعد فيه النظرة الى العقوبة على أنها مانعة للجريمة، ولا هي رادع للفرد لعدم العود الى الجريمة، بل أصبح ينظر الى المجرم على أنه فرد خرج عن الطريق السوي لظروف ضد إرادته، وهو بالتالي يحتاج الى العلاج، بالإضافة الى مجموعة خدمات أخرى تهدف الى الوقاية من الجريمة، وهي ما تسمى بالأدوار الاجتماعية للشرطة.

[1] المومني عطاف دياب. رسالة ماجيستير، مرجع سبق ذكره، ص40.41

الأدوار غير التقليدية (الاجتماعية): يعرف الدور الاجتماعي على انه السلوك المتوقع من شاغل أو لاعب المركز الاجتماعي، والذي يترتب عليه مجموعة واجبات وحقوق اجتماعية معينة.[1]

إن واجبات الشرطة التقليدية هي منع الجريمة، واكتشافها، والقبض على مرتكبيها وتنفيذ العقوبة الصادرة بحقهم، والمحافظة على الأمن العام.

ولهذا؛ فإن أهم الواجبات الوظيفية هي تحقيق الأمن والاستقرار لأفراد المجتمع، ولكي تؤدي الشرطة هذه الواجبات لا بد أن تكون مقبولة لدى المجتمع حتى تستطيع أن تطلب مساعدته.

فربما لن تكون مقبولة وهي تنفذ القوانين التي تتعارض مع بعض أهواء ورغبات أفراد المجتمع، ولكن تتغير الصورة إذا أدخلت مؤسسة الشرطة بعض المساعدات عبر الساحة التقليدية التي تؤدي فيها واجباتها. لذلك فعلى الشرطة أن تخرج عن نطاقها التقليدي وتدخل في الخدمات الاجتماعية حتى تتقرب بها إلى المجتمع. لكن أمام هذه المسئولية الكبيرة نجد أن الشرطة بمفردها ستكون عاجزة إلى حد ما عن تحقيق رسالتها لأنها محدودة العدد بالنسبة لأفراد المجتمع... ومن هنا يجب على الشرطة أن تخرج عن الإطار التقليدي.

وهنا تندرج أهمية توطيد الدور الاجتماعي للشرطة، وبناء جسور الثقة والتعاون بينها وبين الجمهور، فلا تستطيع الشرطة وحدها وإن وكانت هي الجهاز المتصل اتصالاً مباشراً

[1] نفس المرجع السابق ص44

بأنواع السلوك المنحرف أن تقي المجتمع من الجريمة، وتحقق له الأمن بدون تلك الثقة للمشاركة في تحمل المسؤولية.

إذا فمسئولية توفير الأمن تقع على عاتق جهاز الشرطة (مؤسسة أمنية) بالدرجة الأولى، الذي يعتبر واحداً من أهم المؤسسات الأمنية في المجتمع، إلا أن توفير الأمن هو مسؤولية كافة الأجهزة والمؤسسات الحكومية والأهلية وكل أفراد المجتمع، فمن الضروري وجود علاقة قوية بين المؤسسة الأمنية والمجتمع لمنع الانحراف والجريمة والمشاركة سويا في مكافحتها.

وعليه فقد تطورت أدوار الشرطة الحديثة عن أدوارها التقليدية السابقة وهناك تقسيمات لتطور عمل الشرطة حيث تم تقسيمها الى أربع تطورات:

التطور الأول: حين كان دور الشرطة التقليدية هو المحافظة على النظام في ظل "الدولة الحارسة" ومكافحة الجريمة وضبط المجرمين وإقرار الأمن.

التطور الثاني: حيث أصبح دور الشرطة من حارسة خارج إطار المجتمع إلى حارسة المجتمع من الداخل وأن تتلاءم معه وبذلك أصبح لها دور اجتماعي أوسع من ذي قبل.

التطور الثالث: وهو تطور مهم يقوم فيه المجتمع من خلال أفراده بالمساعدة الإيجابية الفاعلة في العملية الأمنية، بحيث يكون المجتمع هو الشرطي الذي يحافظ على الأمن بنفسه.

التطور الرابع: وهو المتمثل في قيام المنظمات العامة الحكومية وغيرها بالمشاركة الفعلية في عملية التخطيط لمواجهة المشكلات الأمنية.[1]

وحتى يصل المجتمع الى مرحلة تقل فيها نسبة الجريمة قدر المستطاع، لا بد من إحداث تغييرات داخل ذلك المجتمع، من خلال العديد من الإجراءات منها:

1. زيادة عدد أفراد الشرطة في الأماكن الأكثر إجراماً.
2. وضع برامج للوقاية من الجريمة على مستوى المجتمعات المحلية.
3. زيادة عدد القضاة وساعات العمل في المحاكم، حتى يتم الإسراع في البت في القضايا، لأن تأخيرها يسهم في عدم اكتراث أفراد المجتمع واتجاههم نحو ارتكاب الجرائم.

1- رفع مستوى مراكز الإصلاح "السجون" وزيادة عددها.

2- الرقابة على المشبوهين وأصحاب السوابق الإجرامية.

3- رفع كفاءة الأشخاص الذين يدافعون عن حقوق المواطنين "المدعي العام".

وتشمل الأدوار الاجتماعية للشرطة، سلسلة النشاطات والخدمات التي تضطلع بها الشرطة وفقاً لما تنص عليه اللوائح والقوانين، فالخدمات الإدارية والخدمات القضائية التي تؤديها الشرطة لصالح المجتمع هي من الأدوار الاجتماعية.

[1] براردي نعيمة . الشرطة الجوارية مفهومها وأهدافها وتطبيقاتها، العدد 9، مسيلة الجزائر، ص67.68

3- دور ومهام الشرطة الاجتماعية في الجزائر للوقاية من الجريمة

دور الشرطة الجوارية:

المهمة المستعجلة للشرطة ليست بالهينة في معالجة مخلفات العشرية الأخيرة أو سنوات الأزمة الموصوفة بال حمراء التي تولد عنها تفكير سلبي لعدم التحضير, بما أن الحضارة تبدأ من الأشياء البسيطة، فالشرطة الجوارية والتي شعارها أنها شرطة العموميات والتكفل حتى بالأشياء البسيطة للحياة اليومية المواطن تتمحور في ما يلي:

- الإتصال المباشر مع المواطن من أجل توطيد العلاقات بين الشرطة والمواطن.
- خلق مناخ يسوده الأمن والثقة في الحي.
- الإستماع الدائم للمواطنين قصد التعرف على إنشغالاتهم.
- توجيه المواطن وتقديم الإعانة له في إطار قانوني ضمن صلاحيات الشرطة.
- اكتشاف انشغالات كل الفئات الاجتماعية واتخاذ التدابير اللازمة (المساهمة في حل المشاكل الخارجة عن اختصاص الشرطة).
- خلق روح التربية المدنية وتشجيع تطورها من خلال المكافحة الدائمة ضد عدم التحضير الذي يدهور الحياة اليومية.
- تحسيس المواطن بدوره في الأمن الوقائي لمحيطه وبالخصوص عن طريق التربية المستمرة لفئة الشباب.

– تطبيع علاقة المواطن مع الشرطي حتى يصبح المواطن مندمج في تسيير شؤون حيه من خلال تجسيد الإدارة الجماعية كقاعدة أساسية للنظام العمومي.

– المعرفة الجيدة للقطاع وكل ما يضمنه من نقاط استراتيجية بما فيها مختلف المصالح وبالخصوص المؤسسات الإدارية هياكل الدولة والهياكل الخاصة.

– التعرف على الأعيان وهم الشخصيات التي لها تأثير على سكان الحي والتي تكون الوسيط الأفضل في حالة الأزمة.

– أن تكون الشرطة الجوارية على علم بكل مايدبر، يقال أو يحضر من أجل تقليص فعالية كل ما يمكن ان يأخذ صبغة خطيرة وبالتالي إبراز الدور الوقائي للشرطي الجواري في إطار التكهن بكل العلامات المدبرة التي من شانها المساس بالأمن والنظام العمومي.

– أن يكون الشرطي الجواري سفير مؤسسة الشرطة وبالتالي يحمل مهمتها النبيلة بمفهومها الواسع حتى داخل الأسرة.

– تعمل الشرطة الجوارية على ردع كل الأعمال المضرة وذلك بالتواجد الدائم في الميدان وذلك لتجسيد شرطة التوقعات معارضة في ذلك شرطة رد الفعل.

ويجب الإشارة هنا أن هذه ليست فقط مهام وأدوار الشرطة الجوارية بل لها أدوار ونشاطات كبيرة لأنه من المعروف أن ما يستاء منه المواطن الجزائري ويعكر صفو حياته اليومية، ليس الإجرام الكبير والإرهاب فقط بل الفوضى الناجمة من الإنحراف المتجدد والدائم كالإستحواذ على الطريق العمومي، التجارة الغير قانونية أشكال الغش بين التجار في

الأسواق والسوق السوداء، رمي النفايات. التسول السير العشوائي. العاب القمار في الطريق العمومي، الضوضاء، وهذا ما يدل على أن الشرطة الجوارية تهتم حتى بالأشياء البسيطة التي تؤدي إلى زعزعة أمن المواطن النفسي الفكري الاجتماعي، الاقتصادي، المعيشي، البيئي.

منهجية تجسيد الشرطة الجوارية الجزائرية

إن تجسيد الشرطة الجوارية يتطلب عملا جبارا ووقت كبيرا وتطبيق منهجية, منظورها الأساسي تدريجي تصاعدي، بدأ التفكير في تطبيقها تدريجيا منذ 1997 بهدف تعميمها في 2010.

- **المرحلة الأولى:** تعميم وتبسيط مذهب الشرطة الجوارية على المفهوم – الجزائري.
- **المرحلة الثانية:** تجسيد تجارب نموذجية بالعاصمة على أساس إعادة هيكلة الأمن الحضري كأس حضري جواري.
- **المرحلة الثالثة:** تعميم الشرطة الجوارية في كل مصالح الأمن الحضري – بالعاصمة (95 أمن حضري جواري).
- **المرحلة الرابعة:** تفعيل تجارب نموذجية بالولايات الكبرى.
- **المرحلة الخامسة:** تعميم الشرطة الجوارية في كل المدن الكبرى (321 أمن حضري جواري).
- **المرحلة السادسة:** تفعيل تجارب نموذجية بالولايات المتوسطة.

- **المرحلة السابعة:** تعميم الشرطة الجوارية في كل مصالح الأمن - الحضري الجواري (416 أمن حضري جواري).

والملاحظ على هذه المنهجية أن أساسها لامركزية الصلاحيات ولا تمركز التعداد والإمكانيات.

النشاطات المجسدة في اطار الشرطة الجوارية الجزائرية

- ابتداء من 1997: تعزيز توظيف العنصر النسوي في الشرطة (حوالي 5000شرطية أي ما يعادل 5 % من مجموعة المستخدمين) من 1998 . 1999: دراسة المفهوم المذهبي والاستراتيجية الخاصة بالعمل الجواري في المجتمع الجزائري.

من 1999 – 2000: حملات تحسيسية دائمة من خلال المحاضرات والنقاشات في إطار الأسابيع الإعلامية لنشاطات الشرطة في كل الولايات.

من 2000 _ 2003تجارب نموذجية بالجزائر العاصمة.

من 2003. 2004: تكوين الأعوان المكلفين بالإستقبال والتوجيه ومقسمي الهاتف. من 2004 - 2005: تفعيل إنشاء فرق الدراجات النارية (scooter) لتدعيم - التواجد الدائم بالأحياء.

من 2005 - 2006: تكوين مجموعة رؤساء الأمن الحضري (416) في إطار مشروع إنجاز هيكلة جديدة في الأمن الحضري.

2006: إنشاء موقع على الإنترنت خاص بالشرطة الجزائرية لتحسين الإتصال الداخلي والخارجي وهو كالاتي

2007 –2019: آفاق تعميم الشرطة الجوارية وتعميم الشرطة الجوارية يتطلب % 20 من تعداد موظفي الأمن العمومي.

ومن النتائج الأولية المجسدة في الميدان من طرف الشرطة الجوارية التي كان المواطن شريك فيها:

– ففي مجال مكافحة الإرهاب, سجلت الشرطة عدة انتصارات تعد ثمار التع أو ن المواطن وذلك عن طريق تبليغه عن المشتبه فيهم, سواء بطرق مباشرة أو عن طريق الإتصال بالأرقام الموضوعة تحت تصرف المواطنين.

– في مجال محاربة الجريمة المنظمة أين لعب المواطن دورا هاما في التقليص منها والحد من انتشار المخدرات خاصة في الأحياء والأزقة العميقة.

– تمكنت أجهزة الشرطة الجوارية من معرفة الأسباب الحقيقية لبعض التظاهرات للإستياء الشعبي وذلك بتواجدها الدائم في وسط الحي واعتمادها على طرق متطورة في الإستعلامات.[1]

[1] www.algerie police.dz

أهداف الشرطة الجوارية افي الجزائر :

أ. التقليص من الشعور بانعدام الأمن لدى المواطنين: إن التواجد المستمر للشرطة ميدانيا وفي كل المواضع الآهلة بالسكان من خلال أداء دورها في حماية المواطن في ممتلكاته يقلص حدة الخوف لديه، ويعزز الشعور بالأمن وهذا يتحقق من خلال توزيع عقلاني ذاته وو مدروس لعناصر الشرطة عبر قطاعات اختصاصها.

ب . التقليص من الانحراف الإجرامي: إن الشرطة الجوارية تهدف إلى تأمين المواطن في حيه ومنه ضمان أمنه في ممتلكاته وذاته وتقليص دائرة الانحراف الإجرامي من خلال العمل الوقائي الممارس تفاديا لتزايد حدة الإجرام.

ج – تحسس انشغالات المواطنين :التواجد عن قرب من المواطنين لمعرفة اهتماماته يحقق:

1 . معرفة الدولة ومؤسساتها لمطالب المواطنين.

2 . تطوير الخدمة العمومية خاصة لدى الشرطة من خلال معرفة التظلمات والاقتراحات.

3. تكييف جهاز الأمن مع صيرورة المجتمع.

4. تعزيز الاتصال مع المواطنين لتحسين صورة الأمن.

5– كشف كل محاولة قد تمس بالأمن العام.

د . خلق تواصل اجتماعي من خلال الشراكة: لأن الشرطة غير معزولة عن المجتمع بعملها مع الهيئات المحلية، القضائية، الصحية، السكنية، الشبيبة والرياضة، المنظمات

والجمعيات، لتحقيق هدف واحد هو الحد من الإجرام والانحراف لدى المواطنين من خلال التوعية والتوجيه.

هـ . تفعيل العمل الاستعلامي : إن التقرب من المواطن معناه تحسس هواجسه ومعرفة توجيهه وبالتالي التنبؤ لسلوكه المستقبلي الأمر الذي يعزز العمل الاستعلامي[1].

[1]. 2022/05/12 www.startimes.com .حسين البجاوي. مقال في منتدى ستارتايم

خلاصة الفصل

من خلال هذا الفصل حاولنا التطرق إلى تعريف الشرطة حيث تناولنا العديد من التعاريف من بينهم التعريف بالشرطة الجزائرية والشرطة المجتمعية وأهدافها بالإضافة الى التطور التاريخي للشرطة ونشأة وتشكيل الشرطة الجزائرية، كما استعرضنا الأدوار الاجتماعية لجهاز الشرطة من خلال الاتجاه الوظيفي في دراسة الأدوار الاجتماعية، وفي الأخير تطرقنا الى منهجية تجسيد الشرطة الجوارية الجزائرية والنشاطات المجسدة في اطار الشرطة الجوارية الجزائرية وكذلك اهداف الشرطة الجوارية.

تصور الجانب الميداني

المبحث الأول: الاجراءات المنهجية للدراسة الميدانية

المطلب الأول: المنهج المتبع في الدراسة

المطلب الثاني: مجتمع الدراسة

المطلب الثالث: عينة الدراسة

المطلب الرابع: مجالات الدراسة

المطلب الخامس: الأداة المستخدمة للدراسة

المطلب الأول: منهج الدراسة

تشتق كلمة "منهج" من نهج أي سلك طريقا معينا، وبالتالي فإن كلمة "المنهج" تعني الطريق والسبيل، ولذلك كثيرا ما يقال أن طرق البحث مرادف لمناهج البحث.

إن ترجمة كلمة "منهج" باللغة الإنجليزية (curriculum) ترجع إلى أصل يوناني وتعني البحث أو النظر أو المعرفة، والمعنى الاشتقاقي لها يدل على الطريقة أو المنهج الذي يؤدي إلى الغرض المطلوب.

ويحدد المنهج حسب طبيعة الموضوع البحث أو الدراسة والأهداف التي تم تحديدها سابقا، ويمكن القول أنها تخضع كما أشرنا سابقا إلى ظروف خارجية أكثر منها إرادية. ويعرف العلماء "المنهج" بأنه فن التنظيم الصحيح لسلسلة من الأفكار العديدة، إما من أجل الكشف عن حقيقة مجهولة لدينا، أو من أجل البرهنة على حقيقة لا يعرفها الآخرون[1].

فالمنهج هو استراتيجية عامة تعتمد على مجموعة من الأسس والقواعد والخطوات التي يستفيد بها الباحث في تحقيق أهداف البحث أو العمل العملي.

وفي موضوعنا هذا كنا بصدد استخدام المنهج الوصفي التحليلي لملائمته في مثل هذه الدراسات، حيث يمكننا وصف الظاهرة التي نتطرق لها وتحليل النتائج التي نتحصل عليها. وقد تم توظيف هذا المنهج في دراستنا من أجل وصف وتحليل الأدوار الاجتماعية للشرطة وكيفية الوقاية من الجريمة.

[1] محمود احمد درويش. مناهج البحث في العلوم الإنسانية، الطبعة الأولى، مؤسسة الامة العربية للنشر، مصر، 2018، ص 62- 63

المطلب الثاني: مجتمع الدراسة

_نقصد بمجتمع الدراسة جميع الأفراد والأشياء والعناصر الذين لهم خصائص واحدة يمكن ملاحظتها وقياسها.

ان مجتمع البحث في دراستنا كان سيتمثل في أفراد الشرطة الحضرية على مستوى مدينة المدية، حيث يبلغ عدد مقرات الامن الحضري على مستوى ولاية المدية ب6 مركز أمن حضري ويتكون كل مركز من حوالي 25 شرطي ليكون العدد الإجمالي:

6*25=150 شرطي

أي حوالي 150 شرطي على مستوى مدينة المدية

المطلب الثالث: عينة الدراسة

-العينة المناسبة لهذه الدراسة هي عينة الحصر الشامل.

عينة بحثنا كانت ستتمثل في أفراد الشرطة العاملين بالأمن الحضري الثالث بحي مرج شكير التي تحتوي على 27 شرطي منهم شرطيتان.

أي 25 شرطي ذكر و2 اناث.

المطلب الرابع: مجالات الدراسة

المجال المكاني للدراسة: في بحثنا هذا كان من المفترض اجراء الدراسة الميدانية على مستوى أمن ولاية المدية (الامن الحضري الثالث)، وبالتالي ضمن هذا الأساس يتم

التطرق لموقع الامن الحضري محل الدراسة الميدانية والمجال المكاني الذي يخضع لها، إضافة الى المجال الجغرافي الذي تمارس فيه المهام الموكلة لها.

حيث يتم التطرق إلى تعريف بالأمن الحضري الثالث، هيكلها التنظيمي ومختلف المصالح أو المكاتب التي لديها إضافة إلى المهام الموكلة اليها كما يتم التطرق إلى التعداد البشري التابع لهذا المقر من أعوان، اطارات، ومختصين يسهرون على تسيير المقر، إضافة إلى توزيعهم، المهام الموكلة اليهم ونمط العمل الخاص بهم. إضافة إلى ذلك يمكن التطرق إلى الامكانيات المادية المسخرة مثل :المكاتب، العتاد ،السيارات... إلخ.

المجال الزمني للدراسة: كان من المفترض بدء العمل الميداني مباشرة بعد استكمال الاجراءات الإدارية على مستوى كلية العلوم الانسانية والاجتماعية قسم علم الاجتماع، وخروج التصريح من المديرية العامة للأمن الوطني ليتم:

القيام بدراسة استطلاعية لمكان اجراء البحث الميداني من خلال للتعرف عليها وعلى عناصر الشرطة العاملين بها، إضافة إلى الاطارات التابعين لها، ثم مرحلة جمع المعلومات بعد الملاحظة وإجراء المقابلة، وذلك من أجل فهم الموضوع و بعدها تأتي مرحلة البدء في تطبيق استمارة المقابلة وإعداد حصيلة هذا البحث الميداني.

وبعد هذه المرحلة يتم الشروع في تفريغ محتوى الاستمارات وهذا ببناء الجداول وتحليلها والخروج بنتائج والاستنتاج العام من هذه الدراسة الميدانية ومدى صحة فرضيات هذه الدراسة.

المطلب الخامس: الأداة المستعملة

إن الاستبيان هو إحدى تقنيات جمع المعلومات عن طريق الاستمارة التي تتضمن أسئلة حول موضوع معين. والاستبيان أو كما يسميه البعض استمارة الملأ الذاتي من أكثر الأدوات الميدانية استخداما في البحوث الاجتماعية وذلك لمعرفة سلوك الأفراد واتجاهاتهم وتصوراتهم إزاء قضية معينة.، وبالتالي فإن الاستبيان يتولى فيه المبحوث ملء الاستمارة بنفسه دون تدخل من الباحث، حيث لجأنا الى هده الأداة حتى يتسنى لنا معرفة الأسباب والابعاد الأخرى للآراء المقدمة من طرف العينة.

الخاتمة

الخاتمة:

تعتبر الشرطة الاجتماعية احدى صور المشاركة من جانب المواطنين للشرطة في مجال الوقاية من الجريمة ، وهي تعبر عن فلسفة جديدة تقوم على تقديم خدمة أمنية متكاملة متفاعلة مع الجمهور وهي تتوجه لمنع الجرائم والتحكم فيها.

إن الدور الاجتماعي الذي تقوم به الشرطة يعتبر دورا فعالا من خلال تنفيذ كل التدابير الحمائية والوقائية للحيلولة دون وقوع جرائم والتصدي لكل المخططات الاجرامية قبل تنفيذها ويتم ذلك بمساهمة افراد المجتمع بجميع شرائحه ويدخل هذا في إطار الشراكة المتبادلة بين المؤسسة الأمنية والجمهور.

حيث سعت الدولة الجزائرية الى تعزيز هاته الشراكة من خلال مقرات الامن الحضري أو ما يسمى بالشرطة الجوارية التي عملت على كسب ثقة المجتمع الذي بدوره تقع عليه مسؤولية منع وقوع الجرائم وكل هذا في مساعي الشرطة الجزائرية للخروج من الاطار التقليدي للشرطة الى الشرطة الحديثة بعيدا عن كل أشكال العنف.

ومن باب الاهتمام بالدور الاجتماعي للشرطة الذي اصبح يشغل اهتمام الكثير من علماء الاجتماع، و القانون، وأجهزة الشرطة، فإنه من المفيد الإشارة إلى عدد من التوصيات:

*زيادة الاهتمام ببرامج التوعية الجنائية والإعلام الأمني، بهدف حماية المواطن من خطر الجريمة، باعتباره العنصر المكمل للعملية الأمنية، وذلك بالتعاون والتنسيق مع وسائل الإعلام المختلفة.

* زيادة الاهتمام بتوفير فرص عمل للعاطلين من الشباب، خصوصاً من يلاحظ عليهم بداية ظهور السلوك الإجرامي، وتفعيل التعاون مع الجهات المختصة، لأن هذا التعاون من أهم أسس نجاح دور الشرطة في هذا المجال.

* زيادة الاهتمام بالدورات التدريبية، على أن لا ينضم الفرد للجهاز ويبدأ العمل قبل أن يلتحق بهذه الدورات، خصوصاً إذا كان تخصصه لا يتلائم مع طبيعة عمل الجهاز، أو كان مستواه التعليمي دون الجامعي والمتوسط، لأن التطور العلمي في مجال الدراسات الإجرامية والعقابية لا يقف عند حد، وتقدم أساليب ارتكاب الجرائم وتنفيذها، يتطلب تقدماً في أساليب الفنون الشرطية، من خلال الدورات التنشيطية ذات المواضيع متعددة.

* الاهتمام بتحسين العلاقة بين المواطن ورجل الشرطة، من خلال تسهيل الإجراءات عند قيام أحد المواطنين بالإبلاغ عن حادث أو جريمة، ومن خلال عقد المزيد من المحاضرات حول واجبات الشرطة، وكيفية تعامل رجل الشرطة مع المواطن، وغيرها.

* تعيين شرطي يكون تخصصه في مجال البحث الاجتماعي في كل مركز أمني، بهدف تحجيم النزاعات والمشكلات الاجتماعية، حتى لا تصل الى الجهات القضائية قبل محاولة حلها بشكل ودي، وتجنب عمل محضر رسمي فيها، إذا أمكن ذلك.

* الاهتمام بشكل أكبر بمواضيع المحاضرات التي تعقد داخل مراكز الشرطة الجوارية.

* التشجيع على إجراء دراسات أخرى تتن أول مثل هذه المواضيع.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع:

القران الكريم

سورة آل عمران الاية 104

سورة الحج الاية 41

المراجع العربية

1-محمد السعيد زناتي و أحمد بنيني. دورالشرطة الجزائرية في الوقاية من الجريمة ومكافحتها. مجلة تحولات، العدد الأول، جامعة ورقلة، الجزائر، 2019.

2- أسماء جابر العبد. منهج السنة المطهرة في مكافحة الجريمة والوقاية منها. جامعة الأزهر حولية كلية اللغة العربية بنين بجرجا، العدد19، القاهرة، مصر، 2015.

3- http:kfcp.hasaedu.sa/04/03/2022

4- http://ahwalaldoalwalmogtmat.blogspot.com/20/03/2022

5- ناجية حسين التهامي، باهر سالم العوكلي. نقد التغطية الإعلامية لنشر أخبار الجريمة الأخلاقية في وسائل الإعلامية. مجلة جامعة الزيتونة، ع 40، جامعة الزيتونة، عمان، الأردن، 2021

6- عبد الله أوهاية. شرح قانون العقوبات الجزائري، جامعة الجزائر، 2003

7- الجريدة الرسمية، العدد 84، المطبعة الرسمية، الجزائر، 2006

9- محمد حسني أبو ملحم وأخرون. مدخل إلى علم الجريمة، الطبعة العربية الأولى، دار البيروني للنشر والتوزيع، عمان، الأردن 2015.

10- أكرم عبد الرزاق المشهدان: واقع الجريمة واتجاهاتها ف الوطن العرب، جامعة نايفٌ العربية الرياض، ط1. 2005 ،

11-حميدات ميسوم. دور الشرطة الجوارية الجزائرية في مكافحة الجريمة. مذكرة ماجيستر، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية قسم علم الاجتماع، جامعة الجزائر - 2- 2010-2011.

12- نظريات علم الاجتماع، الطبعة الأولى، ترجمة ذياب البداينة و رافع الخريشة، دار الفكر، عمان الأردن، 2013. Ronald L.akers /Christine S.sellers

13- معاذ أحمد حسن. الشباب في الوطن العربي المأزوم. الطبعة الأولى، أمواج للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2014،

14- السيد علي شتا. علم الاجتماع الجنائي، الطبعة الأولى، المكتبة المصرية للطباعة والنشرو التوزيع، الإسكندرية، مصر، 1993.

15- طلال أبو عفيفة. أطول علمي الاجرام والعقاب. الطبعة الأولى،دار الجندي للنشر والتوزيع، القدس، فلسطين، 2013،

16- عمر السيد رمضان. دراسة في علم الاجرام، دار النهضة العربية، مصر، 1972.

17- محمد غباري.محمد سلامة. مدخل علاجي لانحراف الاحداث، الطبعة الثانية، المكتب الجامعي الحديث، مصر.

18-سليمان بن قاسم الفالح. الضبط الاجتماعي، الطبعة الأولى - ، العبيكان، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1441هـ- 2020.

19-علاء علي العرود / الحباشنة. أركان في التحري كاجراء من إجراءات البحث الجنائي، الطبعة الأولى، دار زهران، عمان، الأردن، 2020.

20-أسماء بنت عبد الله بن عبد المحسن التويجري. الخصائص الاجتماعية والاقتصادية للعائدات للجريمة، الطبعة الأولى جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، المملكة العربية السعودية، 2011.

21-علي احمد حاج حسين العباسي.حقوق الانسان بين التشريع الإسلامي والقوانين الوظعية، الطبعة الأولى، مكتبة القانون والاقتصاد، الرياض، المملكة العربية السعودية، 2013.

22- آلن رايت. مجلة الكترونية، عمل الشرطة: مقدمة إلى المفاهيم والممارسات.

.Comoprendelajusticepenale.tn

22:12 .2022/05/16

23- المومني عطاف ذياب. الدور الاجتماعي للشرطة واثره في الوقاية من الجريمة والانحراف في الأردن. رسالة ماجيستر، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، 1996،

24- شوقي عبد الكريم، صفحات من تاريخ الشرطة الجزائرية، مطبوعة منشورة بالمتحف المركزي للشرطة الجزائرية، الجزائر 2015.

25- محمود، مصطفى مرتضى علي. آليات تنفيذ الشرطة المجتمعية، مقال، http://search.mandumah.com/record/639287، 15 :17 2022.fev.

26- رث والاس، السون وولف:ترجمة محمد عبد الكريم الحوراني. النظرية المعاصرة في علم الاجتماع، الطبعة الأولى، دار مجدل أو ي للنشر والتوزيع، عمان، الأردن،2011-2012.

27- بدر عدنان الخبيزي.الدور الإنساني والاجتماعي لرجل الشرطة من وجهة نظر عينة من الجمهور في الكويت.المجلة العربية للآداب والدراسات الإنسانية، العدد19، 2021 المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب، الكويت.

28-جمال عباس احمد عثمان. مسئولية رجال الشرطة، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، مصر، 2018.

29- براردي نعيمة. الشرطة الجوارية مفهومها وأهدافها وتطبيقاتها، العدد 9، مسيلة الجزائر.

30-www.algerie police.dz

31- www.startimes.com .حسين البجاوي. مقال في منتدى ستارتايم 2018، مصر،2022/05/12

32- محمود احمد درويش. مناهج البحث في العلوم الإنسانية، الطبعة الأولى، مؤسسة الامة العربية للنشر والتوزيع

المصادر الأجنبية

1- Emile Durkheim (1894), Les règles de la méthode sociologique, ed, Macintoch, Québec, 2002,

2- Robert C. Trojanowicz & Bonnie B. Community Policing, A Contemporary Perspective, OH, USA Anderson publishing, September, 1990.

3- تعريف معهد (أمديست للشرطة المجتمعية) بالولايات المتحدة الأمريكية (UMCPI Upper Midwest Community Policing Institute) راجع:

Linda S.Miller and Karen M. Hess, Community Policing: Partnership for Problem solving, fourth edition, Wadworth Thomson Learning,inc, USA, 2005.

4- تعريف اتحاد الشرطة المجتمعية (منظمة وطنية لرابطات الشرطة)، راجع

Lorie fridell and mary ann wycoff(eds) ,communitypolcing: the past ,present ,and future,washington, police executive resarch .forem & annie E.Casey

Foundation, nov.2004.

5- www.police_forum.org